الدستور aldostoor

غير مخصص للبيع

جريدة برلمانية يومية — تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي

رئيس التحرير
علام علي الكندري

الأحد
27 شعبان 1436
14 يونيو 2015
العدد 686

رئيس إقليم كردستان العراق يصل إلى البلاد

وصل إلى البلاد أمس رئيس إقليم كردستان العراق مسعود بارزاني والوفد المرافق في زيارة رسمية للبلاد تستغرق ثلاثة أيام. وكان في استقباله النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد ورئيس بعثة الشرف المرافقة المستشار بالديوان الأميري محمد أبوالحسن.

ردا على 11 توصية مقدمة من 21 نائبا صدرت عقب الانتهاء من طلب مناقشة حادثة انقطاع التيار عن الكويت

الجسار: إحالة مسؤولي الصيانة في الكهرباء إلى النيابة

الرطوبة والغبار وقصور في صيانة الخطوط الهوائية أسباب انقطاع الكهرباء

أكد وزير الاشغال العامة وزير الكهرباء والماء خالد الجسار أن وزارة الكهرباء قامت بتعزيز القدرة الانتاجية في محطتي الزور الجنوبية والصبية بـ500 ميجاوات لكل محطة هذا الصيف، مشيرا الى انه جار العمل على اضافة قدرة انتاجية بمقدار 1500 ميجاوات في المحطات القائمة.

وأضاف الجسار في رده على التوصيات الصادرة عن مجلس الامة عقب طلب مناقشة أسباب حدوث انقطاع التيار الكهربائي في مختلف مناطق الكويت والذي نوقش في جلسة 12 فبراير 2015 أن الوزارة اتخذت العديد من الإجراءات في هذا الصدد ومنها تشكيل لجنة لبحث ودراسة أسباب انقطاع التيار، وتكليف الادارة التنفيذية لهيئة الربط الكهربائي الخليجي بدراسة مدى الحاجة الى توسعة شبكة الربط الكهربائي الخليجي ليناسب توسع الشبكات الداخلية للدول الاعضاء، فضلا عن طرح مناقصة لشراء عدد 21 مولد كهرباء متنقلا جديدا بأحجام متفاوتة وبقدرة اجمالية تقارب 7 ميجاوات اضافية.

وأضاف الجسار أن الوزارة وضعت خطة طموحة لتحقيق 15 % من إجمالي طاقتها الانتاجية في عام 2030 للطاقات البديلة لافتا إلى أن الوزارة بدأت فعليا في إنشاء العديد من المشاريع ومنها مشروع مجمع الشقايا للطاقات المتجددة ويهدف إلى انتاج 2000 - 2500 ميجاوات وقد بدأ معهد الكويت للابحاث العلمية بإنشاء أول مشروع في موقع الشقايا لانتاج 70 ميجاوات.

تفاصيل (ص12-13)

وزير الكهرباء والماء م. خالد الجسار

الصالح: المركزي لا يتدخل في السياسة الائتمانية للبنوك

أكد وزير المالية أنس الصالح أنه لا يوجد سياسات أو تعليمات صادرة عن بنك الكويت المركزي تنطوي على أي معوقات او قيود تحول دون قيام البنوك بتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء من أفراد أو شركات ولمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، بما في ذلك التسهيلات المقدمة بغرض تمويل عمليات المتاجرة في سوق الكويت للاوراق المالية وأضاف الصالح في رده على ما يخص وزارته في توصيات المجلس الصادرة عقب مناقشة اوضاع سوق المال في جلسة 3 ديسمبر 2014، ان قرار منح الائتمان من قبل البنوك يتم بناء على سياسات الائتمان الخاصة بكل بنك والمعتمدة من قبل مجلس إدارته ودون تدخل من جانب بنك الكويت المركزي.

تفاصيل (ص14)

العلي: لا تعيينات أو ترقيات قبل استقالة المدعج

أكد وزير التجارة والصناعة يوسف العلي أنه لم تتم أي تعيينات أو ترقيات أو تنقلات في وزارة التجارة والصناعة خلال الفترة السابقة مباشرة على استقالة نائب رئيس مجلس الوزراء السابق وزير التجارة والصناعة السابق د. عبدالمحسن المدعج.

الخطة السنوية والعمالة المنزلية وإدارة التحقيقات في جلسة الثلاثاء

وزع جدول أعمال جلسة الثلاثاء متضمنا 12 بندا و70 فقرة واشتمل على 3 طلبات برفع الحصانة عن النواب محمد البراك وحمد الهرشاني ونبيل الفضل، واستكمال المناقشة والتصويت على تقارير لجنة الميزانيات بربط ميزانيات 8 جهات حكومية، فضلا عن 43 تقريرا للجان البرلمانية منها ومن اهم التقارير الجديدة المدرجة على الجدول المداولة الثانية لمشروعي تنظيم وتركيب كاميرات واجهزة المراقبة الأمنية، ومكافحة جرائم تقنية المعلومات اضافة الى مشروع القانون باصدار الخطة السنوية 2017/2016. وينظر المجلس في تقرير اللجنة المالية بشأن العمالة المنزلية وتقرير اللجنة التشريعية بشأن الادارة العامة للتحقيقات.

تفاصيل (ص07)

الحيازات: الزراعة خصصت قسائم لشركات لا علاقة لها بالأمن الغذائي

أحالت لجنة التحقيق في الحيازات الزراعية تقريرها النهائي بشأن تجاوزات هيئة الزراعة، وأوصت اللجنة الوزير العمير بإحالة الموضوع إلى النيابة العامة.

وذكر التقرير المذيل بتوقيع رئيس اللجنة النائب راكان النصف أن رئيس الهيئة الحالي تصرف دون اكتراث بالقانون أو اللائحة مخالفا قرار تشكيل اللجنة، كما اشتمل التقرير على تخصيص قسائم لشركات ليست لها علاقة بمجال الأمن الغذائي إضافة إلى فقد ملفات عديدة من الهيئة ووجود شبهة تزوير في شهادات التطعيم بمزارع الماشية في كبد.

تفاصيل (ص08-10)

الصانع: المحكمة الاقتصادية أمام المجلس قريبا

أكد وزير العدل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية يعقوب الصانع أن وزارة العدل قد بادرت إعداد مشروع قانون بإنشاء المحكمة الاقتصادية، وأرسلته إلى إدارة الفتوى والتشريع لمراجعته وإفراغه في الصيغة القانونية المناسبة في اقرب وقت، لما له من أهمية في الإسهام في سرعة الفصل في الدعاوى التي ينظم أحكامها دعما للاقتصاد الوطني، وذلك تمهيدا لإحالته مجلس الوزراء ثم إحالته على مجلس الأمة بعد إتمام مراجعته وذلك ردا على توصية صادرة عن مجلس الأمة عقب الانتهاء من طلب المناقشة الخاص بوضع سوق الكويت للأوراق المالية.

المرئي والمسموع وهيئة الأزمات أمام اللجان اليوم

تناقش اللجنة التعليمية اليوم الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة الى قانون رقم 61 لسنة 2007 في شأن الاعلام المرئي والمسموع، فيما تناقش لجنة المرافق العام مجموعة اقتراحات بقوانين في شأن إنشاء الهيئة العامة لإدارة الأزمات والكوارث إضافة إلى مجموعة من الاقتراحات بقوانين في شأن انشاء الهيئة العامة لمدينة الحرير وجزيرة بوبيان.

تفاصيل (ص03)

الغانم يهنئ نظراءه في الفلبين وروسيا الاتحادية

رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم برقيتي تهنئة إلى رئيس مجلس النواب في جمهورية الفلبين فيليسيانو ر. بيلمونت ورئيس مجلس الشيوخ فرانكلين م. دريلون وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلدهما.

كما بعث الغانم ببرقيتين مماثلتين إلى رئيس مجلس الدوما في روسيا الاتحادية سيرجي نارشكن ورئيسة المجلس الاتحادي فالنتينا ماتفيينكو وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلدهما.

وزارة الإعلام تستجيب لمقترح الخرينج بحظر أعمال الممثلة رغدة

الخرينج: إعادة النظر في التعامل مع التحديات التي تواجه الأمن القومي العربي

مبارك الخرينج

طالب نائب رئيس مجلس الأمة وعضو البرلمان العربي مبارك الخرينج أمس بضرورة إعادة النظر في كيفية التعامل مع التحديات التي تواجه الأمن القومي العربي في ظل التدخلات الإقليمية في الشؤون العربية الداخلية وكذلك انتشار ظاهرة الإرهاب.

وقال الخرينج في تصريح لكونا في ختام الاجتماعات التحضيرية للجان الأربع التابعة للبرلمان العربي إن ما تعانيه الأمة العربية من تحديات غير مسبوقة يتطلب البعد عن الطائفية والمذهبية والتعامل بشكل شمولي وواقعي معها للحفاظ على الوطن والمواطن.

وأشار إلى أن ما يحدث في المنطقة من إقصاء لبعض الطوائف يؤكد ضرورة إطلاق الحريات والبعد عن عمليات الكبت التي تولد الانفجار وضرورة تعزيز الوحدة الوطنية للمجتمعات العربية مشددا على ضرورة مكافحة الإرهاب بكل صوره وأشكاله سواء ما يحدث من قبل التنظيمات الإرهابية ومنها القاعدة وأخواتها أو ما يحدث من قبل النظام السوري ضد المواطنين السوريين بالبراميل المتفجرة.

وأشاد بحكمة القيادات السياسية في الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب الذي ليس له دين أو وطن خاصة الإرهاب الذي يتدثر بالدين أو المذهب أو الطائفة.

وأكد نائب رئيس مجلس الأمة وعضو البرلمان العربي أهمية الجلسة السادسة والختامية لدور الانعقاد العادي السنوي الثالث من الفصل التشريعي الأول للبرلمان العربي التي تعقد اليوم بالجامعة العربية وما سبقها من اجتماعات تحضيرية للجان الأربع المعنية ومنها لجنة الشؤون السياسية والخارجية والأمن القومي.

وأضاف أن اللجنة ناقشت عددا من القضايا المتعلقة بصيانة الأمن القومي العربي في ضوء الدراسة التي أعدها البرلمان العربي وقرارات القمة العربية حول صيانة الأمن القومي العربي مؤكدا أن الجلسة السادسة والختامية لدور الانعقاد العادي السنوي الثالث من الفصل التشريعي الأول للبرلمان العربي تمثل نقلة نوعية في مسيرة البرلمان في ضوء مناقشته للتحديات التي تواجه الأمن القومي العربي والتي يشعر بها المواطن خاصة المآسي التي تحدث في عدد من الدول العربية ومنها اليمن وليبيا سوريا والعراق وفلسطين.

من جهة أخرى وافقت وزارة الإعلام على المقترح الذي تقدم به نائب رئيس مجلسة الأمة مبارك بنيه الخرينج بشأن مقاطعة جميع الأعمال الفنية للمثلة السورية رغدة سواء الأعمال الجديدة أو السابقة وعدم عرضها على شاشات وأجهزة الإعلام في دولة الكويت بعد أن تطاولت تلك الممثلة على استقلال وسيادة دولة الكويت في إحدى اللقاءات التلفزيونية بقناة فضائية عربية مدعية أن الكويت جزء من العراق وأن الكويت سوف تعود للعراق.

مكافآت الهيئة أعلى من ميزانية الرواتب

الميزانيات: 7.3 ملايين دينار مصروفات هيئة الاتصالات في 2016/2015

لقطة من أحد اجتماعات لجنة الميزانيات

صرح رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي عدنان عبد الصمد أن اللجنة قد اجتمعت لمناقشة ميزانية الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات للسنة المالية 2016/2015، حيث قدرت مصروفاتها بـ 7،395،000 دينار وبينت الهيئة أنها قد انتهت من إعداد لائحتها التنفيذية وجار اعتمادها بعدما تنتهي دورتها المستندية في مجلس الوزراء.

وبينت اللجنة أنه في الوقت الذي يفترض أن يكون هناك تنظيمٌ لعمل مجالس الإدارات في الجهات الحكومية وتِفعيل دورها مع معالجة المآخذ التي تُرصدها لجنة الميزانيات والحساب الختامي بهذا الشأن، فإنها ترى أن الدراسة التي أجراها ديوان الخدمة المدنية حول توحيد بدلات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات في الجهات الحكومية يحتوي على الكثير من الثغرات التي يجب معالجتها.

حيث تبين للجنة وجود 6 لجان عمل شكلها مجلس إدارة الهيئة، وانبثق عن تلك اللجان العديد من فرق العمل والتي يشترك في عضويتها أعضاء مجلس الإدارة أنفسهم مع تقاضيهم لمكافآت تلك اللجان بالإضافة إلى مكافآتهم الشهرية، علما بأنه قد تم رصد مليون دينار لتلك اللجان وفرق العمل كمكافآت مما يقتضي إعادة النظر فيها وعدم الجمع بين المكافأتين وعموما فإن ما تم اعتماده في ميزانية الهيئة من مكافآت أعلى بكثير مما تم اعتماده لبند التوظيف شاملة علاواتهم وبدلاتهم، وهي ظاهرة بدأت ترصدها اللجنة في كثير من الجهات الحكومية حديثة التأسيس.

وأكدت اللجنة ضرورة ضبط أوجه الهدر المختلفة ومنها المكافآت في ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية والجهات الملحقة لترشيدها وتقنينها، مع توسع وزارة المالية في منحها لجهات حكومية أخرى تنفيذا لقرارات حكومية غير مدروسة بشكل كاف، وأن يكون للوزارة دور ومبادرة في الحد من تلك القرارات.

وأوضحت اللجنة أنها بصدد التقدم قريبا باقتراح بقانون لتنظيم آلية عمل مجالس الإدارات الحكومية.

كما أنها ستوصي في تقريرها لميزانية الدولة بضرورة قيام اللجان المختصة في مجلس الوزراء بإرفاق جميع اللوائح المنظمة لعمل أي جهة حكومية مراد تأسيسها مع قانون ميزانيتها، خاصة بعدما أفادت هيئة الاتصالات أن بعض اجتماعاتها كانت تعقد بالمقاهي بسبب عدم توفر مقر للهيئة.

ولاحظت اللجنة أن قانون إنشاء الهيئة لم يحدد شكل ميزانية صندوق الهيئة والذي يتمتع باستقلال مالي كما نصت عليه المادة 88 من حيث انه سيدخل ضمن ميزانية الهيئة أم لا ، خاصة وأن هذا الصندوق ستؤول إليه الإيرادات التي تحققها الهيئة.

كما تبين للجنة أن هناك قصورا تشريعيا في قانون إنشاء الهيئة ؛ إذ لم يحدد آلية معالجة خسائرها، وهو ما جعل وزارة المالية تكيف قانون إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي لمعالجة هذه الثغرة.

الطريجي وصف تقرير لجنة تحقيق مجلس الوزراء خرجت بالإنشائي

الأموال العامة: وصلتنا مستندات مهمة تكشف المتورطين في «الداو»

جانب من اجتماع لجنة حماية المال العام

أكد رئيس لجنة حماية الاموال العامة البرلمانية د. عبدالله الطريجي ان مجلس الوزراء عجز عن الوصول الى المتسبب الحقيقي في صفقة الداوكيميكال عبر لجنة تحقيق لم يكن رئيسها محايدا وخرج بتقرير انشائي هدفه حماية المتسبب بهذه الصفقة الفاشلة لافتا الى ان اللجنة زودت بمستندات ومعلومات مهمة ستساهم في الوصول الى المتسببين في إهدار المال العام.

وقال الطريجي في تصريح للصحافيين عقب اجتماع اللجنة: عقدنا هذا الاجتماع الذي حضره نواف سعود الصباح رئيس شركة الاستكشافات البترولية الخارجية والذي كان يشغل منصب في الجهاز القانوني لمؤسسة البترول، لافتا الى ان اللجنة سبق ان عقدت اجتماعا حضره ايضا عضو لجنة التحقيق الحكومية التي شكلها مجلس الوزراء وهو د. عبدالله الحيان وكلاهما قدم افادات ومعلومات وزودا اللجنة بمستندات مهمة ستساهم في التحقيق بشكل ايجابي.

واضاف الطريجي ان الافادات التي استمعت اليها اللجنة بالاضافة الى المستندات التي تعتبرها وثائق مهمة خاصة انه ما زالت لدينا قناعة في اللجنة بأنها صفقة فاشلة لم تكن هناك جدية في الحفاظ على المال العام في ظروف عقد الصفقة السيئة في ظل ازمة اقتصادية وانخفاض الاسواق العالمية.

وبين الطريجي أنه كان هناك 3 بنوك عالمية ابدت رأيها المتحفظ بعدم الدخول في مثل هذه النوع من الصفقات في ظل الركود الاقتصادي العالمي وتدهور الاسواق، مشيرا الى ان ما استمعنا اليه من افادات للحيان والتي تضمنت رفضه التوقيع النهائي على ما تضمنه تقرير لجنة عدنان شهاب الدين الذي لم يكن محايدا حسب افادته لرفضه تضمين التقرير ملاحظات عضو اللجنة عبدالله الحيان.

وانتقد الطريجي موقف الفريق المفاوض بشأن قيمة الصفقة التي خفضت خلال 4 ايام من 9 مليارات الى 7 مليارات من دون التفاوض على خفض قيمة الشرط الجزائي «الغرامة» التي ظلت كما هي مما يدل على ان هناك خللا واضحا يجب ان يتحمله من اجرم بحق الكويتي ومن ادخلها في الصفقة الخاسرة.

وأفصح الطريجي عن ان الافادات اوضحت أن رأي محافظ البنك المركزي السابق سالم عبدالعزيز الصباح كان يمكن ان يدفع مجلس الوزراء بعدم قبول هذه الصفقة الخاسرة إلا أن مجلس الوزراء لم يأخذ بهذا الرأي الفني.

تجتمع اليوم لاستكمال مناقشة البديل الاستراتيجي

الموارد البشرية: وقف تعيين القياديين حتى الانتهاء من القانون الجديد

خليل عبدالله وعبدالحميد دشتي في لجنة الموارد

قال عضو لجنة الموارد البشرية النائب أحمد لاري ان الحكومة متوافقة مع لجنة الموارد حول الفئات الثالثة وهي فئة المعينين الجدد يتطبق عليهم قانون البديل الاستراتيجي وفئة يستفيدون من قانون البديل بتحسين الرواتب والفئة الثالثة هم المتضررون من القانون ويتم التعامل معهم وفقا للقانون الحالي لحين نهاية خدمتهم.

وكشف لاري عن ان هناك اجتماعا مهما اليوم الاحد مع الوزراة والشركة المختصة في اعداد المشروع لمناقشتها في تقسيم الفئات مبينا ان اللجنة اضافت إصدار جدول الرواتب بقانون بسبب مخاوف كثير من الأعضاء من تنفيذ الحكومة للقانون.

وبين لاري ان ان هناك مخاوف من ان الرواتب الاساسية للمعينين الجدد قد تمس مما يؤثر على الراتب التقاعدي وبالعكس نؤكد ان الراتب الأساسي للتعيينات الجديدة اكثر من الراتب الإساسي للتعيينات القديمة وفقا للقانون الحالي ،ولا يمنع ان نصدر جدول الرواتب بقانون حتى نطمئن المستفيدين من القانون.

واضاف لاري ان المادة السابعة أضفنا لها ان خلال اول خمس سنوات من تطبيق القانون سنويا تقوم الحكومة بتقديم تقرير للمجلس للاطلاع عليه، مؤكدا ان البديل الاستراتيجي لن يمس الرواتب الاساسية للعاملين الا بالزيادة حتى بالنسبة للتعيينات الجدد.

وعن المناصب القيادية بين لاري ان اللجنة ناقشت إيجاد وتشكيل لجنة لاختيار القياديين برئاسة رئيس الديوان وعضوية عدة جهات حكومية وهذه اللجنة سيكون عملها وفق ضوابط ومعايير لاختيار المناصب القيادية ،واللجنة ستقوم باختيار 5 أشخاص مستحقين للمنصب ومن ثم يقوم الوزير باختيار 3 أشخاص من الـ5 أشخاص ولا يستطيع الوزير اختيار أشخاص غير الـ5 ومن ثم يقوم مجلس الوزراء باختيار شخص واحد من الأشخاص الـ3 الذين اختارهم الوزير.

واضاف انه سيتم إيقاف عملية تعيين المناصب بالباراشوت بحيث يكتفى بالمناصب القيادية للعاملين بنفس الجهات ، مبينا ان الحكومة خلال الأسبوع القادم ستضع المرسوم الذي صدر في خصوص المناصب القيادية موضع التنفيذ وتضع تسلسل بحيث الاولوية تكون للعاملين بنفس الجهة ومن ثم الجهات الحكومية ومن ثم القطاع الخاص وغيره والحكومة طلبت فرصة خلال فترة الصيف لتطبيق المرسوم بعد ان أجلت كل التعيينات حتى تضع المرسوم موضع التنفيذ.

المالية: 4.6 مليارات دينار تكلفة الخطة التنموية السنوية

لاري والشايع في اجتماع اللجنة المالية

ناقشت لجنة الشؤون المالية والبرلمانية مشروع القانون بشأن خطة التنمية السنوية 2016 /2017 والاقتراح بقانون بشأن انشاء شركات مساهمة مقفلة لاستقدام العمالة المنزلية. وقال رئيس اللجنة النائب فيصل الشايع في تصريح للصحافيين ان اللجنة انتهت من مناقشة الخطة السنوية كما جاءت من الحكومة وتكلفتها 4 مليارات 627 مليون دينار فيها 275 مشروعا منها 245 مشروعا مستمرا من الخطط السابقه .

وافاد الشايع بأن هناك 30 مشروعا جديدا تكلفتها 15 مليون دينار منها 3 مشاريع انشائية والبقية مشاريع تطويرية موضحا ان المشاريع المستمرة تكلفتها 4 مليارات و 612 مليون دينار وان اللجنة رفعت تقريرها للمجلس ليدرج على جدول اعماله.

وذكر ان اللجنة اوصت بالموافقة على الاقتراح بقانون بشأن شركة مقفلة لاستقدام العمالة المنزلية مبينا انه يحتوي على 10 مواد وتمت معالجة بعض المواد التي تتعلق بشأن انشاء الشركة ورفعت اللجنة تقريرها بذلك. وبين ان اللجنة ناقشت قرار المجلس بشأن احالة القانونين انشاء الشركة والعمالة المنزلية وبناء على القرار وناقشنا القانونين وعالجنا هذا الموضوع.

اللجان تناقش المرئي والمسموع وهيئة الكوارث اليوم

تعقد ست لجان برلمانية اجتماعاتها اليوم لاستكمال مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها، حيث تناقش لجنة تنمية الموارد البشرية الوطنية تعديل بعض احكام المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية (البديل الاستراتيجي) بحضور: نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية.

وتناقش لجنة الميزانيات والحساب الختامي ميزانية بعض الوزارات والادارات الحكومية وهي: الضريبة وأملاك الدولة وتقديرات الباب الثالث في ميزانية السنة المالية 2016/2015، بحضور ممثلين عن كل من وزارة المالية وديوان المحاسبة.

كما تناقش لجنة الشؤون التشريعية والقانونية مشروع قانون في شأن التسجيل العقاري والاقتراح بقانون بإضافة مادتين جديدتين رقمي (15 مكررا و 15 مكررا أ) الى المرسوم رقم 5 لسنة 1959 بقانون التسجيل العقاري، اضافة الى التعديلات المقدمة من الأعضاء على مشروع القانون المقدم من الحكومة في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ومشروع القانون في شأن الاحداث.

وتبحث لجنة الشؤون الخارجية مشروع القانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 21 لسنة 1962 بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي بحضور ممثلين عن وزارة الخارجية.

أما لجنة المرافق العامة فمن المقرر ان تناقش مشروع قانون تعديل بعض احكام القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت ومجموعة من الاقتراحات بقوانين في شأن بلدية الكويت، وعددها (7) اقتراحات والاقتراح بقانون بشأن إنشاء الهيئة العامة لمدينة الحرير وجزيرة بوبيان، اضافة الى مناقشة مجموعة من الاقتراحات بقوانين في شأن انشاء الهيئة العامة لإدارة الأزمات والكوارث. وعددها (3) ومجموعة من الاقتراحات برغبة، وعددها (7).

وتناقش لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (13 مكررا) الى القانون رقم 61 لسنة 2007 في شأن الإعلام المرئي والمسموع، اضافة الى مجموعة الاقتراحات بقوانين ومجموعة الاقتراحات برغبة.

الحكومة أمام تحديات عدة خلال استعداداتها للشهر المبارك

الحويلة يشدد على مراقبة الأسعار وتفعيل دور حماية المستهلك

د. محمد الحويلة

دعا النائب د. محمد الحويلة وزارة التجارة والصناعة إلى مراقبة الأسعار باستمرار، وتفعيل دور حماية المستهلك وذلك منعا لأي تلاعب وزيادة في الأسعار تؤثر مباشرة في دخل المواطن، والتأكد من توافر كافة السلع الاساسية ومدى صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات، والقيام بجولات رقابية على الأسواق واتخاذ الإجراءات اللازمة لخفض الأسعار خاصة أن الفترة المقبلة تواكب بدء شهر رمضان المبارك، ويوجد ارتفاع في بعض أسعار السلع الأساسية التي يزداد عليها الطلب في رمضان.

وأشار الحويلة إلى ضرورة مراقبة الأسعار باستمرار وعدم التركيز عليها فقط في شهر رمضان المبارك، ودعم السلع الضرورية ووضع قائمة بالسلع الأكثر استهلاكا والحفاظ على سعر ثابت لها والتوسع في إضافة مزيد من السلع على البطاقة التموينية، والعمل على وضع خطة للدولة لدعم الأمن الغذائي لرفع المعاناة عن المواطنين وتسهيل أمورهم خاصة محدودي الدخل وذلك بعد الارتفاع غير المبرر لبعض السلع والمواد الغذائية والخضراوات والفاكهة ومواد البناء وجميع المواد الإنشائية .

وأكد الحويلة أن الحكومة أمام تحديات عدة خلال استعداداتها لشهر رمضان المبارك فعلى جميع وزارات الدولة مواجهة تلك التحديات التي من أبرزها مشكلة انقطاع التيار الكهربائي فضرورة اتخاذ الاجراءات الاحترازية اللازمة للتعامل السريع من الأعطال المفاجئة، كذلك وزارة الاوقاف إذ عليها متابعة المساجد بدقة والنظر في كافة احتياجاتها ومتطلباتها واستكمال إجراءات الصيانة الدورية لها، أيضاً وزارة الإعلام ودورها في اختيار وبث البرامج التوعية في شهر رمضان والاهتمام بالبرامج الدينية خاصة التي تعنى بأحكام الصيام وقضايا الأسرة، والدور المهم لوزارتي التجارة والبلدية في مراقبة الاسواق والمحلات التجارية والتأكد من مدى التزام التجار بالمعايير والضوابط ومحاربة جشع البعض منهم بارتفاع أسعار السلع الاساسية التي يتزايد عليها الطلب في شهر رمضان

طالب رجال الداخلية بأن يظلوا العين الساهرة

الحريجي: يدعو وزارات الدولة إلى رفع درجة الجاهزية في رمضان

سعود الحريجي

دعا النائب سعود الحريجي وزارات الدولة المعنية الى رفع درجة الجاهزية مع قرب حلول شهر رمضان المبارك أعاده الله على الكويت اميرا وحكومة وشعبا وعلى المقيمين وعلى الامة العربية والاسلامية باليمن والخير والبركات.

وفي تصريح صحافي دعا الحريجي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الى عدم السماح بتأثير الأحداث الحاصلة حاليا على الجو الرمضاني المرتقب مشددا على ضرورة عدم التضييق على الطابع الديني لاسيما بالنسبة لدعوة العلماء إلى الكويت لإقامة الدروس والمحاضرات الدينية والندوات.

وقال إن الشهر الفضيل في الكويت يمتاز بالجو الإيماني والاستماع إلى الدعاة ويجب ألا يختلف مهما كانت الظروف المحيطة بنا مطالبا مسؤولي الأوقاف بعدم التضييق على جمع التبرعات والصدقات من خلال المساجد نظرا لحاجة المحتاجين الماسة إليها داعيا الحكومة إلى مراقبة هذه الحسابات والاطمئنان إلى أنها تذهب لمستحقيها.

وفيما يخص الجانب الأمني في البلاد طالب الحريجي وزارة الداخلية بأن تظل دائما العين الساهرة لحماية المواطنين والمقيمين على هذه الأرض الطيبة وأن تدقق في عمليات الخروج والدخول لاسيما المنافذ البرية والبحرية وأن تحرس الأماكن التي يتردد عليها الناس في شهر رمضان من المساجد والأسواق.

وعن إجراءات وزارة التجارة للتصدي للمتلاعبين بالأسعار طالب الحريجي المسؤولين بالعمل على ضبط أسعار السلع والمنتجات ومنع بعض التجار من استغلال حاجة المواطن والمقيم خاصة ونحن على مشارف شهر رمضان مقترحا على وزارة التجارة أن تصدر بيانا توضح فيه عدد الجولات والضبطيات والمخالفات المسجلة ضد بعض تجار المواد الغذائية والاستهلاكية لإطلاع المواطنين والمقيمين على جهود حماية المستهلك في مجالات الأغذية والسلع ومواجهة التضخم الذي أخذ يزداد حسب التقارير التي تعدها الإدارة المركزية للإحصاء مشيرا إلى أن بعض التجار مع قرب حلول الشهر الفضيل وخلال أيامه يتجردون من إنسانيتهم ويتعمدون استغلال الفرص ليقوموا بزيادة أسعار السلع على المستهلك من دون حسيب ورقيب من الجهات المختصة.

وشدد الحريجي في مطالبه لوزير التجارة والصناعة د.يوسف العلي بتفعيل قانون39 لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك الذي أقره المجلس لتشديد الرقابة ومنع الغش التجاري وحماية المجتمع من الغلاء المفتعل للأسعار.

وعلى صعيد وزارة الإعلام وجه الحريجي رسالة تحذير قال فيها: للأسف الشديد يقترن هذا الشهر بعرض فساد الأخلاق من خلال مسلسلات وبرامج إعلامية لا تناسب طبيعة الشهر الفضيل، مطالبا وزير الإعلام في هذا الصدد بضرورة مراقبة المحطات الإعلامية وعدم السماح بعرض أي شيء يخدش الحياء مهما كانت التكلفة وأن يكثف في المقابل من البرامج الدينية التي تنطوي على الأمور والعادات والتقاليد التي اعتادها أهل الكويت وحذر من الاستعانة بمشايخ ودعاة مستوردين وغير معلومة هويتهم.

دميثير: السلطتان حريصتان على استتباب الأمن في البلاد

خلف دميثير

أكد النائب خلف دميثير العنزي اتفاق السلطتين التشريعية والتنفيذية اتخاذ كل ما من شأنه تعزيز الوحدة الوطنية، وتجنيب البلاد شرور الفتن، مشيرا الى ان اجتماع الوضع الأمني الذي عقد الاربعاء الماضي حدد ملامح الاجراءات المزمع اتخاذها من قبل الحكومة، وما تتطلبه من تشريعات قانونية. وأضاف دميثير في تصريح صحافي ان مجلس الامة والحكومة حريصان على استتباب الامن في البلاد، والتصدي لكل من يحاول اثارة الفرقة والشقاق داخل المجتمع الكويتي الذي طالما عرف بأنه بلد السلام الذي يعيش فيه كل الاطياف بمحبة.

وقال: لن نعطي احدا الفرصة لتمزيق وحدتنا التي نفخر بها، وسنكون صفا واحدا خلف القيادة السياسية، ودرعا في وجه مثيري الفتن والساعين الى بذر بذور الشقاق.

وأضاف: اننا نقول لمن حاول او سيحاول الاضرار بأمن واستقرار الكويت، خاب وخاب مسعاكم، وستجدون امامكم الشعب الكويتي خلف قيادته كالصخرة التي تتحطم عليها كل محاولات التخريب.

واكد ان ما عرضته الحكومة على اجتماع مكتب المجلس يبعث على الفخر والطمأنينة بأن الاوضاع الامنية في البلاد تحت السيطرة، مضيفا: ان النواب كذلك كانوا على قدر الثقة، وتعهدوا بدعم الجهود الحكومية.

الهاجري: عل إيران أن لاتتدخل في شؤون الدول الأخرى

ماضي الهاجري

رفض مقرر لجنة الشؤون الخارجية النائب ماضي العايد الهاجري التصريحات الاخيرة للمرشد الاعلى للجمهورية الايرانية على خامنئي تجاه البحرين وشعبها، معتبراً إياها تصريحات خارجة عن حدود اللياقة في التعامل بين الدول ووصفها بأنها مغالطات مستهجنة، وتدخل سافر في شؤون مملكة البحرين ينافي مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف، والقانون الدولي، وعلاقات حسن الجوار، ومنها مبادئ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وعدم الإساءة لدولة إسلامية مجاورة.

واستنكر الهاجري في تصريح صحافي وصف خامنئي مملكة البحرين بأن بها أكثرية مظلومة، داعياً إيران وقادتها إلى الكف عن التصريحات التي تعتبر تدخلا في شؤون الدول الأخرى وتبث الفرقة وزرع الفتنة الطائفية وإثارة أعمال العنف والإرهاب في المنطقة.

وأوضح الهاجري أن هذه التصريحات تعتبر تعدياً صارخاً على دولة البحرين ذات السيادة، وتدخلا غير مقبول في شؤونها الداخلية، وتعطي الدليل القاطع على أن تحريض ودعم إيران هما السبب في إثارة أعمال العنف والإرهاب في البحرين وزعزعة الاستقرار ويزيد من حالة التوتر المستمر في منطقة الخليج العربي.

وقال إن إيران دائمة التدخل في شؤون الدول الأخرى ولكن من باب الهيمنة والسيطرة وبث بذور الكراهية والفرقة بين الشعب الواحد وما يحدث في اليمن الشقيق والعراق وسوريا لخير دليل على ذلك، مضيفا أنه ينبغي على إيران أن تلتزم بعلاقاتها الدولية مع جيرانها وأن تثبت لدول الجوار صدق نواياها إن وجدت وألا تتدخل في شؤون الدول الأخرى.

اعتبرها ضعيفة الرأي وتغلب عليها العاطفة

الجيران: المرأة لا تصلح للقضاء ولا للعمل السياسي

د. عبدالرحمن الجيران

أكد النائب عبدالرحمن الجيران ان المرأة لا تصلح للقضاء ولا للعمل السياسي ولا للولايات العامة، وقال في بيان صحافي رد فيه على ما جاء في الحلقة النقاشية «المرأة والقضاء» التي نظمتها الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية وتناولت عمل المرأة في القضاء، ان المرأة لا تصلح للقضاء ولا للعمل السياسي ولا للولاية العامة وهذا ما يؤكده واقع الحياة العملية في الغرب - سنة 1926 في امريكا بلغ عدد النائبات 108 نائبات وتنازل الى تسع في الاربعينيات من القرن الماضي!! وفي سنة 2014 بلغ 79 نائبة من اصل 435 نائبا بنسبة 18 % فقط

- في سويسرا صوت 95 % ضد انشغال المرأة بالسياسة.

- قال غوستاف لوبون: قامت المرأة تطلب المساواة بالرجل في الحقوق، وهي اذا فازت بمطلبها جعلت الاوروبي رجلا لا يعرف بيتا يؤويه ولا عائلة يسكن اليها! وتخوف السلف من ولاية القضاء لخوفهم من الله: كان علماء السلف – مع علمهم وفضلهم – يمتنعون منه اشد الامتناع ويخشون على انفسهم لعظم خطره يعتبرون ذلك من المفاخر التي يسعى اليها ويبذل من اجلها، الذين امتنعوا منه الصحابي ابن عمر، والامامان ابو حنيفة والشافعي – رضي الله تعالى عنهم – اجمعين، وامتنع عنه محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة، فقيد وحبس، وابو علي بن خيران، وابن وهب، والحسين بن منصور حيث عرض عليه قضاء نيسابور، فاختفى ثلاثة ايام، ودعا الله تعالى فمات في اليوم الثالث.

وقال مكحول: (لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي لاخترت ضرب عنقي)

شروط القاضي واشتراط الذكورة:

اتفق اهل العلم على ان يكون القاضي بالغا عاقلا، فلا يولى صبي ولا مجنون اتفاقا، اما الصبي فلانه تحت ولاية غيره، فلا يكون واليا على غيره، كما لا يولى مجنون لنقصه.

واشترط الفقهاء السلامة من العيوب، بان يكون سميعا بصيرا ناطقا، اما البصر: ليعرف المدعي من المدعى عليه، والمقر من المقر له، والشاهد من المشهود عليه، واما السمع: ليسمع كلام الخصمين، والابكم وهو الاخرس وان فهمت اشارته عاجز عن تنفيذ الاحكام والنطق بها.

واشترطوا العدالة، فلا يجوز تولية فاسق، بهذا قال المالكية والشافعية والحنابلة عمدتهم في ذلك قوله تعالى «يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين» الحجرات 6، فأمر بالتبين عند قول الفاسق.

واما بالنسبه لتولي المرأة القضاء فقد انعقد الاجماع على عدم جواز تولي المرأة القضاء.

اقوال اهل العلم في تولية المرأة القضاء: القول الاول وهو لا يصح تولية المرأة القضاء مطلقا لا في الحدود ولا في الاموال ولا في غير ذلك وهو قول المالكية والشافعية والحنابلة والشيعة الامامية والزيدية.

اما القول الثاني: الجواز مطلقا واليه ذهب الخوارج والطبري وابن حزم الظاهري واما القول الثالث:

الجواز فيما تقبل شهادتهن فيه الا في الحدود والقصاص واليه ذهب ابو حنيفة وسائر اصحابه الا زفر.

وما يعنينا هنا هو القول الاول لقوة ادلتهم مع ضعف ادلة المخالفين.

استدل القائلون بعدم تولية المرأة القضاء بالكتاب والسنة والمعقول.

اولا: من الكتاب استدلوا بما يلي:

ا- قوله تعالى: «ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى» البقرة 282 فقد نبه الله تعالى على ضلال النساء ونسيانهن والقضاء يحتاج الى الفطنة وقوة الذاكرة.

ب- قوله تعالى: «الرجال قوامون على النساء» يعني في العقل والرأي، والرجل اكفأ من المرأة، وهو مقدم عليها، والذين يجيزون ولاية المرأة للقضاء يقدمون المرأة على الرجل، فيقدمون ما اخره الله، فان قيل: ان الاية تتعلق بمسؤولية الاسرة وليست عامة فالحجة قائمة، لانها ان كانت عاجزة عن ادارة اسرة مكونة من مجموعة افراد لا تعد اصابع اليدين، فلئن تعجز عن ادارة شؤون الناس والفصل في خصوماتهم ومنازعاتهم وحل مشاكلهم اولى.

ثانيا: من السنة استدلوا بما يلي:

1- قوله عليه الصلاة والسلام: " لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة "

قال الامام الشوكاني: (فيه دليل على ان المرأة ليست من اهل الولايات، ولا يحل لقوم توليتها، لان تجنب الامر الموجب لعدم الفلاح واجب)

وقال الامام ابن القيم الجوزية: (وهذا انما هو في الولاية والامامة العظمى والقضاء) وعن الامام الخطابي: (في الحديث ان المرأة لا تلي الامارة ولا القضاء) واجيب عن ذلك بانه في الامر العام الذي هو الخلافة وقال اصحاب هذا الرأي: لم يثبت من السنة الفعلية ان النبي عليه السلام واصحابه – رضوان الله عليهم – قلدوا امرأة هذا المنصب.

2- كما استدلوا بحديث: " من رابه شيء في صلاته فليسبح، فانه اذا سبح التفت اليه، وانما التصفيق للنساء ".

وجه الاستدلال: منعت المرأة من النطق في الصلاة ؛ لئلا يسمع كلامها مخافة الافتتان بها، فبان تمنع القضاء الذي يشتمل على الكلام وغيره اولى.

ثالثا: من الاثر استدلوا بقول ابن مسعود – رضي الله عنه – «اخروهن حيث اخرهن الله».

وجه الدلالة: من اجاز للمرأة ان تلي القضاء فقد قدمها واخر الرجل ؛ ولانه لما منعها نقص الانوثة من امامة الصلوات مع جواز امامة الفاسق، كان المنع من القضاء الذي لا يصح من الفاسق اولى.

رابعا: من المعقول قالوا:

1- تتعرض المرأة لما تتعرض له أي امرأة من اعذار شرعية، كالحيض والحمل والوضع والحضانة، وقد ثبت انها تؤثر على مزاج المرأة، وتزيد من انفعالاتها وانفلات مشاعرها، وتحتاج فيها الى الراحة الكاملة مما يؤثر على مجريات القضاء، ويصعب معه الوصول للرأي الصائب؛ لان القضاء يقوم في جانب منه على الاجتهاد الشخصي، وقد ثبت ان الرسول – صلى الله عليه وسلم – نهى ان يفصل القاضي بين المتخاصمين وهو غضبان او جائع.

2- القضاء يحتاج فيه الى كمال الرأي وتمام العقل والفطنة، والمرأة ضعيفة الرأي تغلب عليها العاطفة فقد وصف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – النساء بانهن ناقصات عقل ودين، ومن كان بهذه المنزلة لا يصلح لتولي الحكم بين عباد الله وفصل خصوماتهم بما تقتضيه الشريعة المطهرة ويوجبه العدل، فليس بعد نقصان العقل والدين شيء، والقضاء يحتاج الى اجتهاد اصحاب الرأي وكمال الادراك والتبصر في الامور، والتفهم لحقائقها وليست المرأة كذلك، وليس ذلك مما يضير بالمرأة في شيء، فالحياة لا تقوم كلها على نمط واحد من العبوس والقوة والقسوة والغلظة، ولو كانت كذلك لكانت جحيما لا تطاق، ومن رحمة الله ان الله مزج قوة الرجل بحنان المرأة، وقسوته برحمتها وشدته بلينها، وفي حنانها ورحمتها ولينها وانوثتها سر سعادتها وسعادتنا.

الفرق الغنائية الراقصة تخرب العقول الناشئة

العتيبي يحذر من إقامة المهرجان العالمي للبوب في الكويت

فارس العتيبي

حذر النائب فارس العتيبي من اقامة المهرجان العالمي للبوب و من دخول فرقة kpop الى الكويت للمشاركة في هذا المهرجان لافتا الى أن مثل هذه الفرق الغنائية الراقصة من شأنها ان تخرب العقول الناشئة و الشباب في الكويت، داعيا وزارة الخارجية ووزارة الداخلية الى اتخاذ كافة الاجراءات لمنع اقامة مثل هذه المهرجانات ودخول مثل هذه الفرق الى الكويت.

وقال العتيبي في التصريح: إننا شاهدنا في الآونة الاخيرة تسهيلات لدخول بعض من هذه الفرق الى الكويت لكننا لن نسكت ازاء تشويش افكار شبابنا بفرق و انشطة تحت مسميات الانشطة التربوية والثقافية او الفنية مضيفا ان المجتمع الكويتي محصن و لا يقبل باقامة هكذا مهرجانات ودخول مثل هذه الفرق الغنائية الراقصة الى الكويت حفاظا على ديننا الاسلامي وعاداتنا المجتمعية.

واضاف العتيبي أنه يمهل الجهات الحكومية المعنية ايام قليلة لاتخاذ الاجراءات اللازمة لمنع دخول هذه الفرقة قائلا لن نسكت وسنستخدم كافة ادواتنا الدستورية في مواجهة مثل هذه الظواهر.

طالب بالموافقة على التحاق البدون بهما

عسكر يقترح حل أزمة القبول في الجامعة والتطبيقي

عسكر العنزي

اقترح النائب عسكر العنزي زيادة عدد المقاعد بجامعة الكويت وهيئة التعليم التطبيقي لاستيعاب مخرجات الثانوية العامة و عدم وجود ازمة قبول، وزيادة عدد مقاعد الابتعاث للدراسة بالجامعات العربية والاجنبية خارج الكويت، وقال في اقتراح برغبة قدمه بهذا الصدد : من المعلوم ان عدد السكان في الكويت يزداد عاما بعد عام، وبالتالي يزداد عدد خريجي الثانوية العامة الراغبين في الالتحاق بالتعليم العالي ويعاني ابناء البدون من صعوبات شديدة في الالتحاق بالتعليم العالي بجامعة الكويت والتعليم التطبيقي رغم انهم يواجهون ظروفاً معيشية قاسية وسيئة الا ان الكثير منهم يصرون على إكمال تعليمهم ودراستهم بعد الثانوية العامة لاكتساب علوم وخبرات تعليمية ومهنية جديدة لخدمة وطنهم الكويت.

اقترح عسكر زيادة عدد المقاعد بجامعة الكويت وهيئة التعليم التطبيقي لاستيعاب مخرجات الثانوية العامة وعدم وجود ازمة قبول، وزيادة عدد مقاعد الابتعاث للدراسة بالجامعات العربية والاجنبية خارج الكويت.

وإصدار قرار انساني بالموافقة على التحاق جميع أبناء البدون من خريجي الثانوية في جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

عاشور: ما سبب وقف صرف بدل الإيجار للمتزوجة من غير كويتي؟

وجه النائب صالح عاشور سؤالا الى وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وزير الدولة لشؤون التخطيط والتنمية هند الصبيح جاء فيه:

اولا: كانت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تقوم بصرف بدل الايجار وعلاورة الاولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ولكن الآن تم وضع شروط تعجيزية للصرف بالرغم من ان دخل الزوج غير الكويتي ضعيف ولا يلبي كافة مستلزمات الاسرة الرئيسية، لذا التكرم بالاجابة عن الاسئلة التالية:

صالح عاشور

ما أسباب وقف صرف بدل الايجار وعلاوة الاولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي بعد ان كانت تصرف لهن؟ وهل هناك حالات يتم الصرف لها؟ اذا كانت الاجابة بنعم يرجى تزويدي بالشروط الواجب توافرها للصرف.

ثانيا: ما الاحصائيات الرسمية لأعداد الكويتيات المتزوجات من غير كويتي وكن يأخذن مساعدات في السابق؟ وكم عددهن بعد تعديل القرار؟ وكم قيمة المبالغ المصروفة لهم؟ وكم قيمة الصرف لكل حالة؟

حماد يعترض على تعديلات المالية بشأن العمالة المنزلية

اعترض مقرر اللجنة الصحية البرلمانية سعدون حماد على التعديلات التي وضعتها اللجنة المالية البرلمانية على قانون العمالة المنزلية مؤكدا ان الاقتراح بقانون اقر في اللجنة الصحية، وليس من حق «المالية» التعديل عليه، وكان من المفترض ان تنظر اللجنة في اقتراح شركات العمالة فقط، خصوصا ان ما قامت به اللجنة ليس من اختصاصها ومخالف للائحة.

وقال حماد في تصريح للصحافيين: ان اي تعديل اضيف من قبل اللجنة المالية على قانون العمالة المنزلية لن نقبل به، وسجلت اعتراضي عليه عندما حضرت اجتماع «المالية» وسأعترض عليه عند مناقشة الاقتراح في قاعة عبدالله السالم.

سعدون حماد

وأوضح حماد: اننا قدمنا اقتراحا متكاملا للعمالة المنزلية وضع في اعتباره ان هناك 400 عائلة كويتية تمتلك مكاتب خاصة بالخدم، ومن غير المعقول ان العوائل الكويتية يضحى فيها من اجل شركة خاصة تعود ملكيتها الى شخص واحد.

وأكد حماد ان هناك تناقضا حكوميا واضحا ان جميع الاطراف الحكومية رفضت اقتراح شركات العمالة في اجتماعات «الصحية» إلا أنها عادت ووافقت عليه، ما يعني ان هناك تناقضا واضحا في رأي الحكومة، وانها لم تقدم رؤيتها وفق دراسة معينة.

وجه حزمة أسئلة للعلي عن قانون حماية المستهلك

الكندري يسأل العمير عن تعويضات مليارية لمقاولين ضد نفط الكويت

وجه النائب فيصل الكندري سؤالا لوزير الدولة لشؤون مجلس الأمة وزير النفط د.علي العمير استفسر فيه عن مطالبة عدة شركات ومقاولون تعويضات مليارية من شركة نفط الكويت واستفسر الكندري عن صحة أزمة التعويضات المليارية التي طالبت بها عدة شركات ومقاولون ضد شركة نفط الكويت؟ الرجاء تزويدي بعدد الشكاوي والمطالبات ضد نفط الكويت من المقاولين والشركات الاجنبية.

وطلب تزويده بقيمة العقود المبرمة مع الشركات الاجنبية والمقاولين التي تطالب بتعويض والتي تردد ان قيمة التعويض المراد الحصول عليه من نفط الكويت مايقارب 3 مليارات دولار أي مايعادل مليار دينار كويتي؟

كما طالب بالإطلاع عن قيمة جميع مطالبات الشركات التي لها عقود مباشرة وغير مباشرة مع شركة النفط مع توضيح اسبابها في داخل وخارج الكويت لشركة نفط الكويت.

وسأل عن الاسس والانظمة المتبعة لنظام تقذيم المطالبات ولوائح وانظمة ولجان مختصه للنظر في مطالبات الشركات مع

فيصل الكندري

تزويدي بها.

واستفسر: ما الاسباب التي على اثرها تقوم شركات المقاولة برفع قضايا للتعويض؟ وهل هناك فعليا قصور في تنفيذ المشاريع والالتزام بها من قبل مسؤولي شركة نفط الكويت وهل تم تشكيل لجان للنظر في قيمة المطالبات الاخيرة ضد شركة نفط الكويت. ارجو تزويدي بكافة نتائج اللجان وماتوصلت اليه وماعرض فيها؟

كما استوضح الاجراءات التي اتخذتها شركة نفط الكويت باتخاذ اجراءات ضد الشركات المخالفة او الشركات التي تقوم برفع قضايا ضد الشركة مثل عدم تكرار التعاقد معها او وضعها باللائحة السوداء طالبا الاضطلاع عن أسماء الشركات المخالفة وكثيرة الشكوى مع اعمالها والعقود الموكله إليها.

كما طلب تزويده بقائمة عن كافة اعمال قانونيي شركة نفط الكويت بخصوص الترافع في المطالبة بالتعويضات امام المحاكم. مع قيمة المبالغ التي صرفتها شركة النفط للمقاولين جراء خسارة المطالبات وأسباب الخسارة وما إذا كانت هناك قضايا مرفوعه من الشركات ضد شركة النفط وكم المبالغ المصروفه للشركات واسباب الصرف؟.

من جهة أخرى وجه الكندري سؤالا الى وزير التجاره والصناعة د. يوسف العلي جاء فيه: ما صحة المطالبة بتجميد العمل بالقرار الوزاري رقم 27 لسنة 2015، الخاص بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 39 لسنة 2014، والمتعلق بحماية المستهلك؟

وارجو افادتي بخطة عمل الوزارة لتطبيق القانون فعلياً خلال الفترة المقبلة؟وما ملاحظات لجنة النقل بوزارة التجارة مع تزويدي بها؟

وما رأي غرفة التجارة اثناء دراستهم مع فريق العمل المتصمن الوكيل المساعد للشؤون القانونية؟

ألم تكن هناك فترة 3 شهور من 25 يناير حتى 25 ابريل الماضي قبل بدء التطبيق وهي مدة كافية امام التجار ليبدوا ملاحظاتهم؟ وهل تتعرض الوزارة لضغوط فعلية من غرفة التجارة للحيلولة دون تطبيق القانون؟

كما ان هناك من اعلن انه سيطلب من وزير التجارة وقف تطبيق القانون.. هل ستخضع الوزارة لمطالبات التجار وتقف في وجه قانون خرج من مجلس الأمة؟

ارجو تزويدي بتقرير كامل عن الاجراءات التي قامت بها الوزارة في تطبيق القانون؟كما ارجو تزويدي بكل الاجتماعات التي عقدتها وزارة التجارة مع القانونيين وغرفة التجارة بشأن اصدار اللائحة التنفيذية؟

البراك للتنازل عن أرض غرب عبدالله المبارك للسكنية

تقدم النائب محمد البراك باقتراح برغبة بشأن تنازل وزارة الدفاع عن الارض المخصصه لها الواقعه بالقرب من منطقة غرب عبدا لله المبارك لصالح المؤسسة العامة للرعاية السكنية. وقال البراك في اقتراحه: نظراً لكثرة الطلبات الاسكانية وتراكمها، اقترح ان تقوم وزارة الدفاع بالتنازل عن الارض المخصصة لها الواقعة بالقرب من منطقة غرب عبدالله المبارك لصالح المؤسسة العامة للرعاية السكنية وتوزيعها قسائم سكنية للمواطنين.

محمد البراك

الجلال يطالب بصرف الأعمال الممتازة للإطفاء قبل رمضان

طالب النائب طلال الجلال وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله بصرف المكافآت الممتازة لرجال الاطفاء قبل شهر رمضان المبارك.

واستغرب الجلال تأخر صرف مكافات الأعمال الممتازة التي كان من المقرر صرفها في أبريل الماضي مطالبا الوزير العبدالله بتوجيه المعنيين من أجل صرفها في أسرع وقت ممكن ومتمنيا أن يكون ذلك قبل شهر رمضان المبارك.

طلال الجلال

تضمن 43 تقريرا للجان البرلمانية و13 تقريرا للميزانيات

المجلس يناقش الخطة السنوية في جلسة الثلاثاء

رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مترئسا إحدى الجلسات

اشتمل جدول أعمال جلسة بعد غد الثلاثاء على اثني عشر بندا و70 فقرة جاءت كالتالي:

البند الاول: التصديق على المضبطتين التاليتين:

(1333/أ) بتاريخ 6/2 /2015م.

(1333/ب) بتاريخ 2015/6/3م.

البند الثاني: كشف الأوراق والرسائل الواردة.

البند الثالث: الأسئلة

(وتنظر حسب ترتيبها في كشف الأسئلة المتوقع أن يأتيها الدور الموزع مع جدول أعمال الجلسة)

البند الرابع: 3 طلبات برفع الحصانة عن النواب حمد الهرشاني ونبيل الفضل ومحمد البراك.

البند الخامس: الإحالات (حسب ما هو وارد في القرص المدمج)

البند السادس: تقارير اللجان عن المراسيم بقوانين والمشروعات بقوانين والاقتراحات بقوانين:

استكمال نظر تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي:

(بجلسة 2015/6/3م وافق المجلس على ما انتهت إليه لجنة الميزانيات والحساب الختامي عن مشروعات القوانين باعتماد الحسابات الختامية وقرر مواصلة النظر في مشروعات القوانين بربط الميزانيات في جلسة 2015/6/16م)

لجهات : الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية عن السنة المالية 2014/2013. وجامعة الكويت عن السنة المالية 2014/2013.

والهيئة العامة للبيئة عن السنة المالية 2014/2013.

والهيئة العامة للمعلومات المدنية عن السنة المالية 2014/2013.

1 - مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للإدارة العامة للإطفاء عن السنة المالية 2014/2013.

والإدارة العامة للإطفاء للسنة المالية 2016/2015.

وبلدية الكويت للسنة المالية 2016/2015.

والإدارة العامة للإطفاء و هيئة تشجيع الاستثمار المباشر للسنة المالية 2016/2015.

و الهيئة العامة للصناعة عن السنة المالية 2014/2013.

المداولة الثانية على مشروع القانون بشأن تنظيم وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية والذي أقره المجلس في مداولته الأولى بتاريخ 2/ 6/ 2015م.

(التقرير الثامن التكميلي للجنة الشؤون الداخلية والدفاع)

المداولة الثانية على مشروع القانون بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات والذي أقره المجلس في مداولته الأولى بتاريخ 3/ 6/ 2015م.

التقرير الاول للجنة التعليمية بشأن الاقتراحين بقانونين بتعديل بعض أحكام القانون رقم(4) لسنة 2012م في شأن جامعة جابر الاحمد.التقرير السادس والعشرون والمئة للجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل عن:

1 - المرسوم رقم (166) لسنة 2000م بشأن مشروع القانون الخاص بالحضانة العائلية.

2 - الاقتراح بقانون في شأن الحضانة العائلية.

التقرير الثلاثون للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن:

1 - الاقتراح بقانون في شأن العمالة المنزلية.

2 - الاقتراح بقانون بإنشاء شركات مساهمة مقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية.

تقارير لجنة الميزانيات عن الحسابات الختامية وميزانيات 5 جهات عن السنة المالية 2014/2013 و2016/2015 وهي:

- الهيئة العامة للاستثمار
- الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب
- مؤسسة الموانئ الكويتية
- مؤسسة الرعاية السكنية
- مؤسسة التأمينات الاجتماعية

التقرير السابع للجنة حماية الأموال العامة والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 1993م بشأن حماية الأموال العامة.

التقرير الثالث للجنة شؤون الإسكان والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء مدينة صباح الأحمد المتطورة.التقرير الرابع للجنة شؤون الإسكان والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون في شأن توفير وحدات وشقق سكنية في المناطق الحضرية.التقرير الثاني للجنة حقوق الإنسان والمدرج بصفة الاستعجال عن :

1 - الاقتراح بقانون بإنشاء الديوان الوطني لحقوق الإنسان.

2 - مشروع القانون بإنشاء ديوان حقوق الإنسان.

3 - الاقتراح بقانون بإنشاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان.

التقرير الثاني والثلاثون بعد المئة للجنة الشؤون التشريعية والقانونية والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (53) لسنة 2001م بشأن الإدارة العامة للتحقيقات.

التقرير الخامس والأربعون للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة الى المادة (180) من القانون رقم (12) لسنة 1963م في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الامة.

التقرير الرابع عشر للجنة المرافق العامة عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية.التقرير الرابع والثمانون للجنة المرافق العامة عن الاقتراح بقانون بشأن منع التعامل التجاري وقت صلاة الجمعة والتقرير السادس عشر للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن مشروع القانون بتنظيم الوكالات التجارية.

التقرير التاسع عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية والمدرج بصفة الاستعجال عن المرسوم بالقانون رقم(12)لسنة 2008 م بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم(16)لسنة 1960م.

التقرير الثامن عشر التكميلي للتقرير العاشر للجنة الشؤون الخارجية والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون بشأن حظر التعامل مع الكيان الصهيوني.

التقرير السابع والستون التكميلي للتقرير الخامس عشر للجنة المرافق العامة والمدرج بصفة الاستعجال عن المرسوم بالقانون رقم (119) لسنة 2013م في شأن تأجيل تشكيل المجلس البلدي.

التقرير الثالث والستون للجنة الشؤون الداخلية والدفاع عن الاقتراحات بقوانين(وعددها خمسة) في شأن تحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية سنة 2014 م والتقرير السادس عشر للجنة الشؤون الخارجية عن الاقتراح بقانون في شأن التزام الأشخاص الاعتبارية الوطنية والعربية والأجنبية في دولة الكويت بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان.

التقرير الحادي والثمانون للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن إنشاء هيئة عامة مستقلة لرؤية هلال شهر رمضان وهلال شهر شوال.

التقرير الثالث للجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد عن :

1 - التقرير الحادي عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن التشجيع على حفظ القرآن الكريم.

التقرير السابع عشر للجنة الشؤون الخارجية عن الاقتراح بقانون في شأن التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الأمنية.

التقرير التاسع والأربعون للجنة المرافق العامة عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء وإدارة وتشغيل المنشآت النووية للأغراض السلمية.

التقرير السابع والعشرون بعد المئة للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون في شأن تجريم ممارسة أعمال السحر والشعوذة.التقرير الثامن والستون للجنة المرافق العامة عن :

1 - الاقتراحين بقانونين في شأن عدم جواز قطع المياه والتيار الكهربائي عن المشتركين الا بعد صدور حكم قضائي.

2 - الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (3 مكرراً) الى القانون رقم (48) لسنة 2005م بشأن تسوية المبالغ المستحقة على المواطنين المترتبة على استهلاكهم الكهرباء والماء.

التقرير السادس والسبعون التكميلي للتقرير السادس عشر للجنة المرافق العامة عن:

1 - مشروع القانون بالموافقة على قانون نظام الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

التقرير السابع والسبعون للجنة المرافق العامة عن الاقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 2014م بإصدار قانون حماية البيئة.

التقرير الحادي والثمانون للجنة المرافق العامة عن:

1 - الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (37) لسنة 2014م بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات.

التقرير التاسع والعشرون للجنة الشؤون المالية والاقتصادية والمدرج بصفة الاستعجال عن:

1 - مشروع قانون بشأن المناقصات العامة.

2 - الاقتراح بقانون بتعديل المادة الثالثة من القانون رقم (37) لسنة 1964م في شأن المناقصات العامة.

3 - الاقتراح بقانون بإضافة مادتين جديدتين رقم (56مكرراً) و(65 مكرراً أ) للقانون رقم (37) لسنة 1964م في شأن المناقصات العامة.

التقرير التاسع عشر للجنة الشؤون الخارجية عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء قلادة قائد الإنسانية.

التقرير العشرون للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على بروتوكول تعديل اتفاقية الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات.

التقرير الحادي والعشرون للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات بين حكومة دولة الكويت وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

التقرير الثاني والعشرون للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية النقل البحري التجاري بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية تركيا.

التقرير الثالث والعشرون للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على الترتيبات بشأن انشاء قاعدة دعم وعمليات لوجستية بين حكومة دولة الكويت (ممثلة بوزارة الدفاع) وحكومة كندا(ممثلة بوزارة الدفاع الوطني والقوة الكندية).

التقرير الرابع والعشرون للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على انضمام دولة الكويت الى اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للطيران المدني.

البند السابع: طلبات المناقشة:

طلب مناقشة بشأن التعيينات والترقيات التي اعتمدها السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التجارة والصناعة في الفترة التي عاصرت الاستجواب المقدم من النائب الدكتور عبدالله محمد الطريجي.

البند الثامن: التقرير النهائي للجنة التحقيق في الإيداعات والتحويلات المليونية

البند التاسع: الاقتراحات بقرارات:

اقتراح بقرار بتشكيل لجنة تحقيق في مشروع الوقود البيئي.

اقتراح بقرار بتشكيل لجنة تحقيق في تكرار سرقة الأسلحة من إدارة القوات الخاصة.

اقتراح بقرار بأن تتولى لجنة المرافق العامة التحقيق بشأن مشروع تركيب أنابيب نقل الوقود منخفض الكبريت وأنابيب نفط الغاز الى محطة الدوحه والشعيبه والصليبيه لتوريد الطاقة.

اقتراح بقرار بتشكيل لجنة تحقيق للوقوف على مدى صحة ماينسب لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

اقتراح بقرار بتشكيل لجنة تحقيق في التجاوزات الكثيرة في المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

اقتراح بقرار بتوسيع صلاحيات لجنة التحقيق بشأن تجاوزات شابت عملية توزيع حيازات زراعية بمنطقة الوفرة.

اقتراح بقرار بتشكيل لجنة تحقيق حول تكرار حالات وفيات العمال في مشروع مدينة صباح السالم الجامعية (الشدادية).

التقرير النهائي للجنة التحقيق في تجاوزات هيئة الزراعة.

البند العاشر: التقرير الأول للجنة حقوق الإنسان عن زيارة اللجنة للمؤسسات الإصلاحية.

التقري الثالث للجنة الظواهر السلبية عن ظاهرة عنف العمالة المنزلية.

البند الحادي عشر: كتاب وزير المالية مرفق به مذكرة برأي الفريق الاقتصادي لوزارة المالية حول ملاحظات أعضاء مجلس الأمة بشأن موضوع تنويع مصادر الدخل.كتاب وزير النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة مرفق به تقرير وزارة الكهرباء والماء ومعهد الكويت للأبحاث العلمية بشأن انقطاع التيار الكهربائي في مناطق متفرقة بدولة الكويت يوم الأربعاء الموافق 2015/2/11م.

كتاب نائب رئيس مجلس الوزراء وزير التجارة والصناعة مرفق به تقرير الرد على التوصيات الخاصة بجلسة الاستجواب الموجه من العضو الدكتور عبدالله محمد الطريجي

كتاب وزير التربية وزير التعليم العالي بشأن طلب تشكيل لجنة تحقيق حول تكرار حالات وفيات العمال في مشروع مدينة صباح السالم الجامعية (الشدادية).

كتاب وزير الشؤون الأجتماعية والعمل مرفق به مذكرة بشأن المخالفات والتجاوزات من قبل رئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية الشفافية الكويتيه.

كتاب وزير النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة مرفق به تقرير عقد محطة الزور الشمالية المرحلة الأولى.

كتاب وزير التجارة والصناعة بشأن التعيينات والترقيات او التنقلات خلال الفترة السابقة مباشرة على إستقالة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التجارة والصناعة السابق الدكتور عبدالمحسن مدعج المدعج.

البند الثاني عشر: ما يستجد من الأعمال

رفعت تقريرها النهائي إلى مجلس الأمة متضمنا النتائج و11 توصية

لجنة التحقيق في الحيازات توصي بإحالة

أحال رئيس لجنة التحقيق في تجاوزات هيئة الزراعة النائب راكان النصف التقرير النهائي للجنة التحقيق في تجاوزات هيئة الزراعة والتي شابت توزيع الحيازات الزراعية في منطقة الوفرة وقد اشتمل التقرير على الآتي:

قرر مجلس الامة في جلسته المعقودة يوم الاربعاء الموافق 19/ 11/ 2014 م الموافقة على الاقتراح المقدم من بعض السادة الاعضاء بتشكيل لجنة تحقيق بشأن التجاوزات التي شابت عملية توزيع حيازات زراعية بمنطقة الوفرة وأي تجاوزات اخرى، استنادا للمادة 114 من الدستور والمادة 147 من اللائحة الداخلية لمجلس الامة، على ان تقدم اللجنة تقريرها الى المجلس خلال ثلاثة اشهر، وتم تمديد عملها لثلاثة اشهر اخرى، ثم لمدة اسبوعين، وقد تم تشكيل اللجنة من خمسة اعضاء هم:

1 - راكان يوسف النصف.
2 - عسكر عويد العنزي.
3 - د. خليل عبدالله علي
4 - عبدالله يوسف المعيوف
5 - فيصل سعود الدويسان

وقد بدأت اللجنة اجتماعها فور تشكيلها على هامش جلسة المجلس لاختيار رئيس ومقرر لها وقد تم اختيار السيد العضو راكان يوسف النصف رئيسا للجنة بالتزكية والسيد العضو عسكر عويد العنزي مقررا لها بالتزكية، ثم باشرت اللجنة اعمالها وعقدت اجتماعا لتحديد سير عملها.

كما وافق المجلس في جلسته المعقودة يوم الثلاثاء 13/ 1/ 2015م على رسالة رئيس لجنة حماية الاموال العامة التي يطلب فيها احالة تقرير ديوان المحاسبة عن مدى التزام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بتخصيص حظائر الاغنام والماشية الى لجنة التحقيق وذلك لاختصاصها بنظر الموضوع عملا بالمادة 58 من اللائحة الداخلية للمجلس.

وقد عقدت اللجنة 20 اجتماعا اسغرقت 30 ساعة، قامت خلالها بالاجتماع بوزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة د. علي العمير والمسؤولين في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية وعدد من المزارعين ووصلت الى نتائج وتوصيات تضمنها هذا التقرير.

راكان النصف مترئسا اجتماع لجنة التحقيق في الحيازات الزراعية

سير عمل اللجنة:

قامت اللجنة بتوجيه عدة خطابات تحتوي على مجموعة من الاسئلة والاستفسارات للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية كما طلبت منها تزويدها بعدد من المستندات.

وقد قامت الهيئة بالرد على عدد من الاسئلة المذكورة وامتنعت عن تزويد اللجنة بأسماء الافراد الذين اعطيت لهم حيازات زراعية ومن تم التنازل لصالحه منذ عام 2006م وحتى تاريخ طلب اللجنة. وقد طلبت اللجنة تزويدها بالاسماء المذكورة حتى تتمكن من معرفة اسماء اعضاء مجلس الامة المستفيدين من الحيازات الزراعية.

وقد تعهد السيد وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة د. علي العمير بتوفيرها في اجتماعه واللجنة يوم الاحد الموافق 15/ 3/ 2015 وهو ما لم يتم حتى وقت كتابة هذا التقرير.

وقد باشرت اللجنة مهام اعمالها في الموضوع الذي كلفت به من خلال اربعة محاور اساسية هي:

المحور الأول: تخصيص وتوزيع قسائم مشروع الأمن الغذائي (المزارع المتكاملة بمنطقة الوفرة).

قامت الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بالاعلان عن المشروع المذكور اعلاه في الصحف اليومية بتاريخ 19/ 12/ 2013 منوهة في الاعلان عن فتح باب التقدم للمشروع من

التتمة ص09

نتائج تحقيق اللجنة

اتضح للجنة من خلال التحقيق والاطلاع على المستندات والوثائق التي قدمت اليها وبعد فحصها والاستماع لافادات ممثلي الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية الذين حضروا بعض اجتماعات اللجنة وافادات وزير النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الامة النتائج الآتية:

- تراجع الوزير عن العمل بمضمون القرار الذي اصدره في 2014/3/16 والذي يتضمن وقف جميع المعاملات الخاصة بالقسائم الزراعية المدرجة ادناه اعتبارا من تاريخه ولحين إشعار اخر وهي:
- إجراءات التخصيص للقسائم الزراعية بمختلف أنواعها.
- إجراءات التنازل عن الحيازات الزراعية بمختلف أنشطتها.
- إجراءات فرز الحيازات الزراعية بمختلف انشطتها.
- إجراءات نقل وتوسعة الحيازات الزراعية بمختلف انشطتها.
- إصدار رئيس مجلس الادارة السابق والمدير العام آنذاك تعميما الى رؤساء القطاعات ومديري الإدارات لعمل اللازم كل فيما يخصه، بيد ان هذه التعليمات لم يلبث الالتزام بها الا قليلا حتى بدأت المخالفات بالهيئة تتوالى واحدة تلو الاخرى.
- صدور كتاب من رئيس مجلس الادارة والمدير العام للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية موجه الى رئيس لجنة القسائم الزراعية ونائب المدير العام لشؤون الثروة النباتية ونظيره لشؤون الثروة الحيوانية بتاريخ 2014/6/23 يتضمن انه بناء على تعليمات معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة يتم اتباع التعليمات التالية ادناه اعتبارا من تاريخه ولحين اشعار اخر، ومن بين هذه التعليمات البند رقم 3 والذي يقرر السماح لاصحاب الحيازات الزراعية والحيوانية والسمكية بالتنازل للغير بناء على رغبتهم طبقا للائحة تنظيم العلاقاة بين الهيئة وحائزي القسائم الزراعية الصادرة بقرار مجلس الادارة رقم 2010/911.
- عدم تعاون الوزير ولجنة التحقيق البرلمانية بامتناعه عن تزويد اللجنة باسماء نواب مجلس الامة والوزراء الذين تم تخصيص حيازات وقسائم لهم دون مبرر قانوني، بذريعة ان الهيئة تعامل المواطنين بغض النظر عن صفتهم، وكذلك اعراضه عن تزويد اللجنة بتقرير مراقب الهيئة الذي قام بالتفتيش على قسيمة احد اعضاء اللجنة.
- تصرف رئيس الهيئة الحالي بالوكالة دون اكتراث بقانون او لائحة مخالفات لقرار المجلس بتشكيل لجنة التحقيق، وتتضح هذه المخالفات فيما يلي:
- مخالفة البند ثالثا من لائحة تنظيم العلاقة بين الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية وحائزي القسائم الزراعية، المتعلق بشروط تخصيص القسائم الزراعية، والتي تحدد اولوية تخصيص القسائم للشركات المتخصصة زراعيا في مجال الامن الغذائي.
- إثبات لجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع هذه المخالفة، من خلال قيام الهيئة في عهد رئيسها السابق بتخصيص قسائم لشركات ليست لها علاقة بمجال الامن الغذائي مثل: شركات العطور، والملابس الجاهزة، والمطابخ، وشراء وتأجير سيارات، وصرافة، وتكييف وتبريد، ومصحات علاجية، وتجارة مطاعم وتحضير وجبات.
- ادعاء رئيس الهيئة بالوكالة بأن بعض القسائم تم تخصيصها لاصحابها بناء على اوامر عليا دون تحديد مصدر هذه الاوامر والمستفيدين من التخصيص بناء عليها عندما كان عضوا بلجنة القسائم الزراعية، وعندما طلبت اللجنة منه تقديم ما يثبت ذلك كتابه، نكص على عقبيه بزعم ان المقصود بالاوامر العليا هي التعليمات التي وردت اليه من رئيس الهيئة السابقة.

وقد نفى ممثلو الهيئة الذين استمعت اليهم اللجنة هذا الادعاء مردفين بأن الاوامر العليا لا تمت للحقيقة او الواقع بصلة.

- مخاطبة وكيل وزارة المالية لاجراء التنازل عن احدى عشرة حيازة زراعية بموجب قرارات لجنة القسائم الزراعية، واحدثها القرار الصادر في 2015/4/27 برقم 2015/12 بالاضافة إلى كتاب تنازل عن ترخيص اداري مؤقت لحيازة زراعية في 2015/2/15 صادر بتوقيع وكيل الوزارة المساعد لقطاع الثروة النباتية.
- مخاطبة المدير العام للبلدية بتخصيص حيازة زراعية لاربع شركات ليس لها نشاط زراعي في مجال الامن الغذائي وانما هي شركات ازياء واحذية وعطور وكماليات ومعدات خفيفة وثقيلة.
- مخاطبة وكيل وزارة المالية بفرز سبع حيازات زراعية وتعديل وضعها بناء على قرارات لجنة القسائم الزراعية التي صدرت في شهر ابريل 2015.

الوزير تراجع عن قرار وقف جميع المعاملات الخاصة بالقسائم الزراعية

عدم تعاون الوزير مع لجنة التحقيق البرلمانية بامتناعه عن تزويدها عن النواب الذين تم تخصيص حيازات لهم دون مبرر قانوني

رئيس الهيئة الحالي تصرف دون اكتراث بالقانون أو اللائحة مخالفا قرار تشكيل اللجنة

تخصيص قسائم لشركات ليست لها علاقة بمجال الأمن الغذائي

ادعاء رئيس الهيئة بالوكالة بأن بعض القسائم تم تخصيصها بناء على أوامر عليا

ملف التجاوزات على النيابة العامة

تتمة المنشور ص08

خلال طلبات يقدمها الراغبون في تخصيص قسائم لهم الى الهيئة خلال الفترة من 22/ 12 الى 31/ 12/ 2013 وقد تضمن الاعلان الشروط والمستندات التي يجب تقديمها للهيئة للدخول في قرعة تخصيص المزارع المشار اليها.

وبعد اعتماد نتيجة القرعة قام ممثل احدى الشركات التي لم يحالفها الحظ في القرعة، برفع دعوى قضائية ضد الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية، على اساس وجود مخالفات شابت قرعة توزيع القسائم، ونشرت بعض الصحف نماذج منها، كان لها تأثيرها في الرأي العام وولدت لديه سخطا لوجود مثل هذه التجاوزات.

وقد اصدر وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء قرارا بتاريخ 5/ 3/ 2014 بتشكيل لجنة من ادارة الفتوى والتشريع للتحقيق في توزيع وتخصيص مشروع المزارع المتكاملة بمنطقة الوفرة، ورفعت اللجنة تقريرا بنتائج التحقيق التي توصلت اليها الى وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء.

وبتاريخ 11/ 3/ 2014 صدر المرسوم الاميري رقم 66 لسنة 2014 بنقل اشراف وتبعية الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية لمعالي وزير النفط.

وفي 16/ 3/ 2014 اصدر رئيس الهيئة السابق تعميما داخليا بوقف جميع المعاملات الخاصة بالقسائم الزراعية من حيث التخصيص، والتنازل، وفرز الحيازات الزراعية، ونقلها، وتوسعتها بناء على تعليمات معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة ابتداء من ذلك التاريخ ولحين اشعار آخر.

بعد موافاة الهيئة للجنة التحقيق بالمستندات التي طلبتها والردود على الاستفسارات التي طرحتها وانتقال اعضائها الى مقر الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بتاريخ 13/ 4/ 2014 وطرح اسئلتهم على نائب المدير العام ورئيس لجنة القسائم الزراعية وتدوين اجاباته على الاسئلة، قامت اللجنة بفحص ملفات الشركات والمؤسسات التي تقدمت للحصول على قسائم في مشروع المزارع المتكاملة والتي حالفها الحظ في القرعة.

وقد قدمت اللجنة بتاريخ 14/ 5/ 2014 تقريرها محتويا على النتائج والتوصيات التي انتهت اليها ورفعته الى معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة لاتخاذ ما يراه مناسبا بشأنه.

وبتاريخ 8/ 6/ 2014 صدر كتاب من رئيس لجنة القسائم الزراعية الى المدير العام للهيئة العامة لشؤون الزراعة يفيد بأن تقرير لجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع فيه قصور وعدم دقة وفقا لعدة ملاحظات تضمنها الكتاب.

شعار الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية

وبتاريخ 9/ 6/ 2014 رفع المدير العام للهيئة كتابا بملاحظات الهيئة على تقرير لجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع الى معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة.

وفي 15/ 5/ 2015 قام رئيس الهيئة باحالة الموضوع للنيابة العامة اعتمادا على كتاب معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة بخصوص نتائج التحقيق التي ذكرتها اللجنة المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع في تقريرها كما اعتمد رئيس الهيئة ما ورد في ذات خطاب معالي وزير النفط بالافراج عن الضمانات المالية ووقف اجراءات السير في اعتماد التخصيص للمزارع.

في 16/ 6/ 2014 صدر قرار معالي وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة بتكليف السيدة نبيلة علي الخليل نائب المدير العام لشؤون الثروة السمكية والنباتية بالاضافة الى عملها بالقيام بأعمال السيد جاسم محمد حبيب البدر رئيس مجلس الادارة والمدير العام للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية.

وفي 10/ 7/ 2014 اصدر المدير العام للهيئة قرارا بتشكيل فريق عمل لاعادة دراسة ملفات الشركات والمؤسسات التي تم تخصيص قسائم لها بمشروع الامن الغذائي (المزارع المتكاملة) بمنطقة الوفرة الزراعية وعددها 396 ملفا وقد عقد ذلك الفريق اجتماعين في 10/ 7/ 2014 و10/ 8/ 2014 وانتهى في تقريره الى ان عدد الشركات

التتمة ص10

11 توصية

استخلصت اللجنة من النتائج التي توصلت اليها مما ما حوته المستندات والوثائق التي قدمت لها اثناء قيامها بمهام التحقيق في الموضوع وفقا لقرار مجلس الامة بتشكيلها عددا من التوصيات تقترحها على المجلس الموقر تتمثل من الآتي:

- قيام الوزير المختص باحالة الموضوع بكامله الى النيابة العام لاعمال شؤونها فيه بسبب ما يثيره من شبهات التزوير والتربح والتنفيع المؤثمة في قانون الجزاء، وذلك بتحقيقها بالموضوع والتصرف فيه على ضوء ما يسفر عنه، والتحقيق مع المدير العام للهيئة السابق، ونوابه، تطبيقا للمادة 5 من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الاموال العامة والتي تنص على ان تختص النيابة العامة دون غيرها بالتحقيق والتصرف والادعاء في الجنايات والجنح المنصوص عليها في هذا القانون والجرائم المرتبطة بها.

- اصدار قرار من الوزير المختص بوقف اعضاء فريق العمل لفحص طلبات الشركات المتقدمة للمشروع، واعضاء لجنة القسائم الزراعية، واعضاء لجنة القرعة، واعضاء لجنة تخصيص قسائم الخيل العربية عن العمل لمصلحة التحقيق الاداري الذي تجريه الهيئة العامة للزراعة معهم، وفقا للقانون نظرا لما شاب اعمالهم من عدم الاطلاع على الملفات، وفحصها بدقة وامانة واتقان، وهو اهم واجبات الموظف العام الواردة في قانون الخدمة المدنية والذي تم مخالفتهم له.

- اعادة اجراء القرعة وفق اولوية التخصيص الواردة في لائحة تنظيم العلاقة بين الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية وحائزي القسائم الزراعية (الشركات المتخصصة زراعيا في مجال الامن الغذائي)، وادراج اسماء الشركات التي استبعدت من دخول القرعة رغم استيفائها لشروط دخولها.

- التحقيق مع المدير العام للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية بالوكالة نظرا لما قامت به من اجراءات التخصيصات، ونقل الحيازات، وفرزها التي تلت تاريخ قرار المجلس بتشكيل لجنة التحقيق، دون تنبيه الوزير كتابة الى مخالفة تعليماته لقراره ولقرار المجلس بتشكيل لجنة التحقيق.

- إحالة كل المخالفات الادارية والمالية في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية الى ديوان المحاسبة وتقديم تقرير عنها الى المجلس.

- قيام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية باعداد خطة استراتيجية كاملة لرؤية الدولة في مشروع الامن الغذائي وارساء ضوابط دقيقة لدعم المزارعين الحقيقيين والمربين الحقيقيين للماشية والاسماك.

- الزام معالي وزير النفط بأن يودع لدى امانة المجلس المستندات التي تحتوي على اسماء كل من حصل على حيازات، وتنازل عنها، واسم المتنازل اليه، وتاريخ التنازل منذ 2006 وحتى تاريخ انتهاء اللجنة من عملها.

- ايقاف اعتماد او تنفيذ اي قرارات او اوامر غير مكتوبة صادرة من اي جهة الى الهيئة العامة للزراعية والثروة السمكية.

- سحب قرارات التخصيص للقسام التي لم تستوف شروط الاعلان وكذلك القسائم التي خصصت لقياديي الهيئة وموظفيها واقاربهم حتى الدرجة الرابعة دون وجه حق.

- سحب قسائم الخيل العربية وحظائر الماشية واي حيازات اخرى من كل من حصل عليها دون وجه حق واعادة توزيعها على المستحقين.

- قيام معالي رئيس مجلس الامة بمخاطبة وزير العدل وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية باتخاذ الاجراءات القانونية لرفع الدعوى العمومية على موظفي الهيئة الذين شهدوا بغير الحق وادلوا باقوال كاذبة امام لجنة التحقيق البرلمانية، طبقا لقانون الجزاء والاجراءات الجزائية.

واللجنة اذ تقدم هذه التوصيات فانها تؤدي واجبا حملها اياه الدستور، حتى يشعر الشعب بأن خدمات المرافق العامة يجب ان تؤدى على احسن وجه.

وحتى يعلم كل من يقوم على مرفق او خدمة عامة ان هناك عينا ترقبه وان عليه حسابا فيما يعمله لا مناص من ان يلقاه جزاء وفاقا.

والله الموفق والمستعان

فقد ملفات عديدة من الهيئة وخروج العديد منها بمعرفة مسؤولي الهيئة في يوم عطلة رسمية

وجود مخالفات لشروط توزيع القسائم الزراعية

وجود شبهة تزوير في شهادات التطعيم بمزارع الماشية في كبد

توصية للوزير بإحالة الملف بكامله إلى النيابة العامة

اللجنة توصي بوقف أعضاء فريق العمل لفحص طلبات الشركات المتقدمة للمشروع

توصية بإلزام الوزير إيداع المستندات المحتوية على أسماء كل من حصل على حيازات وتنازل عنها لدى الأمانة العامة

لجنة الحيازات توصي بإعادة إجراء القرعة وفق أولوية التخصيص

تتمة المنشور ص09

والمؤسسات المستوفية لشروط التخصيص هو 193 وان عدد الشركات والمؤسسات التي يلزم استبعادها من استحقاق القسيمة الزراعية بالوفرة لانها غير مستوفية للشروط بلغ 203 واوضح سبب الاستبعاد لكل شركة ومؤسسة في تقريره، وبمقارنة نتائج تقرير لجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع بنتائج تقرير ذلك الفرق تبين ان:

- عدد الشركات المستوفية للشروط طبقا لتقرير لجنة التحقيق هو 169 شركة.
- عدد الشركات المستوفية للشروط طبقا لتقرير الهيئة العامة للزراعة هو 283.
- عدد الشركات غير المستوفية للشروط طبقا لتقرير لجنة التحقيق هو: 227.
- عدد الشركات غير المستوفية للشروط طبقا لتقرير الهيئة العامة للزرعة هو: 213.

وتم رفع التقرير لمعالي وزير النفط بتاريخ 27/ 8/ 2014 مذيلا باقتراح من رئيس مجلس الادارة والمدير العام بالوكالة بعرض الموضوع على مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب في ضوء التباين والاختلاف في وجهات النظر بين الهيئة العامة لشؤون الزراعة ولجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع.

وفي 28/ 8/ 2014 افاد الوزير بأنه لا مانع من تنفيذ الاقتراح او التوصية الواردة بالتقرير بحيث يمنح من استوفى جميع الشروط، التخصيص اللازم له، ويدعى غير المستوفى للشروط لاستكمال بياناته تمهيدا لدول القرعة القادمة، بالاضافة الى اجراء التحقيق اللازم مع فريق العمل الذي اشرف على القرعة، وقام بالاجراءات بداية من استقبال الطلبات وحتى اعلان نتائج القرعة، وقد احاله المدير العام للهيئة بالوكالة الى ادارة الشؤون القانونية لاجراء التحقيق في الموضوع، ثم اعلنت النتائج النهائية للشركات المستوفية، لشروط الاعلان وغير المستوفية بعد الاجتماع التنسيقي الذي عقد بين الفريق المشكل من الهيئة العامة لشؤون الزراعة واعضاء لجنة التحقيق المشكلة من ادارة الفتوى والتشريع.

وقد قامت اللجنة بالاستماع الى افادة وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة وكذلك ممثلي الهيئة العامة للزراعة وذلك على النحو الآتي:

أولا: افادة وزير النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الامة

عقدت لجنة التحقيق في الحيازات الزراعية اجتماعا بتاريخ 15/ 3/ 2015 بحضور السيد الدكتور علي العمير وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة وقد وجهت اللجنة عددا من الاسئلة للوزير واستمعت لاجاباته عليها.

المحور الثاني: تقرير ديوان المحاسبة بشأن حظائر الماشية

ناقشت اللجنة موضوع التجاوزات التي تضمنها تقرير ديوان المحاسبة بشأن التجاوزات والمخالفات خاصة بحظائر الماشية (الابقار والاغنام) وإسطبلات الخيل في منطقة الوفرة، وتوزيع قسائم في منطقة كبد ومخالفات اخرى تتعلق بتطعيم الماشية والابقار وقد اتضح للجنة ان هناك اصحاب مزارع ليس لديهم ابل او غنم او غيرها.

وقد قامت اللجنة بتوجيه مجموعة من الاسئلة والاستفسارات للهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية، كما طلبت منها تزويدها بعدد من المستندات، ولكن ردود الهيئة كانت مبهمة وغير كاملة وغير صحيحة، حيث تبين للجنة استفادة عدد من اقارب المسؤولين في الهيئة من قسائم الخيل رغم عدم امتلاكهم لخيل وذلك خلافا لما ورد في اجابات الهيئة على اسئلة اللجنة.

المحور الثالث: التجاوزات الأخرى لهيئة الزراعة

ورد الى اللجنة مجموعة من المستندات والوثائق تتضمن عددا من المخالفات والتجاوزات في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية، وقد قررت اللجنة تبني المستندات التي تمثل تجاوزات ومخالفات تتعلق بعمل الهيئة، واستبعاد المستندات التي تمثل شكاوى فردية او خاصة، استنادا الى ان هذا يمثل خروجا على اختصاص اللجنة، ويقع في اختصاص لجنة الشكاوى والعرائض.

وتم تقسيم المستندات الى (ستة) ملفات حسب مواضيعها

د. علي العمير

وتم التقسيم على النحو الآتي:

أولا - محاضر لجنة القسائم الزراعية في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية والتي تثبت حضور ومشاركة رئيس مجلس الادارة والمدير العام بالوكالة للهيئة نبيلة علي الخليل جميع الاجتماعات ومسؤوليتها عن كل القرارات التي اتخذت.

ثانيا - ملف يتضمن حصول عدد من اقارب نبيلة الخليل المدير العام للهيئة بالوكالة على حيازات زراعية بالمخالفة لقوانين وأنظمة الهيئة.

ثالثا - ملف يتضمن ملاحظات ديوان المحاسبة على نتائج فحص ودراسة دعم الأعلاف الحيوانية بالهيئة وما تبين له من وجود شبهة تلاعب في اصدار بعض شهادات التطعيم لمربي الثروة الحيوانية ومخالفات اخرى سجلت بمجال صرف الدعم الحيواني لغير مستحقيه.

رابعا - ملف يتضمن وثائق تشير الى شبهة مخالفات في اجراءات الهيئة لتخصيص قسائم الخيل العربية.

خامسا - ملف يضم حافظة مستندات عددها (41) وثيقة تضمنت الآتي:

1 - مخالفات ادارية تتعلق بتعيين موظفين صدرت ضدهم احكام تمس كرامة الوظيفة العامة والاحترام الواجب لها، وان بعضهم يشغل مناصب قيادية في الهيئة، وكذلك مخالفات تتعلق بتعيينات وصرف مكافآت خلافا للوائح والقوانين.

2 - مخالفات تتعلق بتخصيص حيازات زراعية خلافا للوائح والقوانين.

3 - مخالفة تتعلق بقيام المدير العام للهيئة السابق بالإفراج عن مبيد الفوستاكسين الذي استوردته شركة الخيل للانتاج الزراعي، ما تسبب في وفاة عدد من افراد احدى الاسر في منطقة القرين.

سادسا - ملف يتضمن مخالفة الهيئة للقانون، بتخصيص قسيمة زراعية خاصة بشركة بلوتو الدولية للتجارة العامة والمقاولات، ويتلخص ذلك في حصول الشركة على التخصيص بالرغم من وجود تخصيص سابق لها لدى الهيئة كما ان الشركة حصلت على القسيمة بالرغم من أن رفع رأسمالها قد تم بعد التخصيص.

المحور الرابع: محاولة التأثير على سير عمل اللجنة:

اجتمعت اللجنة يوم الاثنين الموافق 26/ 1/ 2015م بالسيد محمد الريش مراقب الثروة الحيوانية في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية للاستماع الى شهادته عن قيامه باعداد تقرير حول مخالفة القسيمة الخاصة بالسيد العضو عبدالله المعيوف عضو اللجنة وقيامه بإلصاق المخالفة بشكل غير مسبوق على الاسم وتصوير المخالفة وتسريب صورها الى وسائل التواصل الاجتماعي بهدف الاساءة الى احد اعضاء اللجنة والتأثير على عملها.

وقد افاد السيد محمد الريش في افادته للجنة بأنه قد مورست عليه ضغوط لتغيير تقريره بحيث لا يتطرق الى قيامه بالتفتيش على القسيمة المذكورة تحديدا بناء على طلب السيدة المدير العام للهيئة بالوكالة وهو الامر الذي رفض القيام به.

وقد طلبت اللجنة نسخة من التقرير المذكورفي كتاب وجهته للسيد وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة د. علي العمير بتاريخ 1/ 2/ 2015م وقامت الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية بالرد على الكتاب وتضمن ردها افادة بأن التقرير قدم في اطار العمل الدوري على الحيازات الحيوانية وانه تم رصد مخالفة للقسيمة وتعهد المالك بازالة المخالفة وقد تم ذلك خلال المهلة القانونية.

هذا ولم تقم الهيئة بتزويد اللجنة بالتقرير المطلوب والذي تم فيه ذكر طلب المدير العام للهيئة بالوكالة من السيد محمد الريش القيام بالتفتيش على القسيمة المذكورة تحديدا.

وتشير اللجنة الى انه قد تم تزويدها بالتقرير المذكور من قبل السيد العضو عبدالله المعيوف حيث اثبت التقرير ما ذكره السيد محمد الريش من طلب السيدة المدير العام للهيئة بالوكالة منه التوجه الى القسيمة المذكورة تحديدا واتخاذ الاجراءات القانونية حيالها عند وجود مخالفة.

وقد اجتمعت اللجنة يوم الاحد الموافق 31/5/2015م الساعة 12.20 لمناقشة التقرير وتلاوته والتصويت عليه وكانت نتيجة التصويت موافقة اعضاء اللجنة الحاضرين بالاجماع على التقرير مع تحفظ السيد العضو فيصل سعدو الدويسان على ادراج شهادة محمد الريش ضمن التقرير لان ذلك ليس من صميم عمل اللجنة التي لم تكلف من قبل مجلس الامة بالتحقيق بهذا الموضوع.

وقد قررت اللجنة باجماع اراء اعضائها الحاضرين اختيار السيد العضو د . خليل عبدالله علي كبديل لمقرر اللجنة السيد العضو عسكر عويد العنزي نظرا لسفره خارج البلاد وذلك وفقا للمادة 46 من اللائحة الداخلية للمجلس.

التحقيق مع المدير العام للهيئة لما قامت به من إجراءات التخصيص ونقل الحيازات دون تنبيه الوزير

قيام الهيئة بإعداد خطة استراتيجية كاملة لرؤية الدولة في مشروع الأمن الغذائي

سحب قسائم الخيل العربية وحظائر الماشية من كل الحاصلين عليها دون وجه حق

توصية بإحالة المخالفات الإدارية والمالية على ديوان المحاسبة

تصدر بمرسوم لمساواتهم بنظرائهم في النيابة العامة

التشريعية توافق على مرتبات وبدلات لأعضاء إدارة التحقيقات

أحالت اللجنة التشريعية تقريرها الـ 132 عن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (53) لسنة 2001 في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية، وقد تبين للجنة أن الهدف من الاقتراح بقانون - حسبما جاء في المذكرة الإيضاحية - مساواة أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات بنظرائهم في النيابة العامة بشكل لا يحتمل اللبس وبعبارات واضحة بسريان المميزات المالية والعينية والمكافآت أثناء الخدمة أو عند انتهائها عليهم وذلك لأن الإدارة العامة للتحقيقات هي الأمينة على الدعوى العمومية في دعاوى الجنح مثل نظيرتها النيابة العامة في الجنايات، مما يشكل حافزاً لأعضاء الإدارة العامة للتحقيقات على بذل الجهد في القيام بواجباتهم الوظيفية وبالتالي ينعكس ذلك على الصالح العام.

وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون وتبين لها أنه يقضي بأن يستبدل بنص المادة (10) من القانون رقم (53) لسنة 2001 المشار اليه نصا مفاده ان يصدر بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات الادارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة على النحو المقرر لنظرائهم من اعضاء النيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات الى غير الوظائف الواردة بهذا القانون واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الادارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية اخرى لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة.

وقد استمعت اللجنة الى وزير الداخلية وممثلي الوزارة الذين أوضحوا ان الغاية من الاقتراح الماثل محققة بالقانون رقم (53) لسنة 2001 في شأن الادارة العامة للتحقيقات والذي قضى بمنح اعضاء تلك الادارة كافة المزايا المالية والعينية وما يتعلق بقواعد الترقية بما يتناسب مع نظرائهم من اعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون (23) لسنة 1990 بتنظيم القضاء.

كما اوضح وزير العدل أنه لا يجوز المساواة فيما يتعلق بالقرارات واللوائح لاختلاف المراكز القانونية بين اعضاء الادارة العامة للتحقيقات واعضاء النيابة العامة والجهة التي يتبعها كل فريق منهم.

وبعد المناقشة وتبادل الآراء رأت اللجنة ان الفكرة التي قام عليها الاقتراح بقانون جيدة حيث كشف التطبيق العملي الحاجة الى المزيد من الايضاح عن نية المشرع بشكل لا يحتمل اللبس. او الغموض، وأن المقصود هو ان يسري على اعضاء الادارة العامة للتحقيقات ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية اخرى أثناء الخدمة او عند انتهائها.

الحريص ودشتي والفضل في اجتماع سابق للجنة التشريعية

وبناء عليه انتهت اللجنة بإجماع الحاضرين من اعضائها الى الموافقة على الاقتراح بقانون كما جاء وذلك على النحو المبين في الجدول المقارن وفق هذا التقرير.

ونص التعديل على الآتي:

مادة اولى: يُستبدل بنص المادة (10) من القانون رقم (53) لسنة 2001 المشار إليه النص الآتي:

يصدر بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات اعضاء الادارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة على النحو المقرر لنظرائهم من اعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم احكام القانون رقم (23) لسنة 1990 بتنظيم القضاء ويسري عليهم ما يسري علي نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية او عينية اخرى أثناء الخدمة او عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون او اللوائح او القرارات.

ولا يجوز نقل او ندب اعضاء الادارة العامة للتحقيقات الى غير الوظائف الواردة بهذا القانون، واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الادارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية اخرى لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة.

..وترفض رفع الحصانة عن البراك والفضل والهرشاني

رفضت اللجنة التشريعية والقانونية 3 طلبات برفع الحصانة النيابية عن النواب حمد الهرشاني ونبيل الفضل ومحمد البراك جاءت كالتالي:

- لم توافق اللجنة على طلب رفع الحصانة النيابية عن النائب حمد الهرشاني في القضية رقم 2014/186 جنح صحافة لتوافر الكيدية.

- لم توافق اللجنة على طلب رفع الحصانة عن النائب نبيل الفضل في القضية رقم 2014/188 جنح صحافة لتوافر الكيدية.

- لم توافق اللجنة على طلب رفع الحصانة عن النائب محمد البراك في القضية رقم 2015/691 حصر نيابة الفروانية - 2014/707 جنح الفروانية لتوافر الكيدية.

رسالتان واردتان و8 شكاوى

تضمن كشف الاوراق والرسائل الواردة رسالتين نصهما كالتالي:

- رسالة من رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية يطلب فيها احالة الاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية الى لجنة تنمية الموارد البشرية الوطنية.

- رسالة من رئيس لجنة الشؤون الداخلية والدفاع يطلب فيها احالة التقرير رقم (92) والتقرير رقم (114) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية والاقتراح بقانون في شأن الحقوق القانونية المدنية لغير محددي الجنسية الى لجنة حقوق الانسان للاختصاص، عملا بنص المادة (58) من اللائحة الداخلية.

وتضمن كشف العرائض والشكاوى 8 شكاوى جاءت كالتالي:

- مقدمة من مواطن يتضرر فيها من تدني تقييمه السنوي وعدم اختصاص المقيم له.

- مقدمة من مجموعة من المواطنين يتضررون من عدم قيام شركة البترول الكويتية بقبول ترشيحهم للعمل كمهندسين مدنيين رغم استيفائهم للشروط المطلوبة.

- مقدمة من مواطن يتضرر من قرار الهيئة العامة لشؤون ذوي الاعاقة على ما اصدرته من شهادة اثبات للحالة والتي تتعارض مع الشهادة السابقة التي اصدرتها الهيئة.

- مقدمة من موظف في مؤسسة البترول الكويتية يتضرر من رفض المؤسسة تعديل وضعه الوظيفي بعد حصوله على شهادة بكالوريوس تخصص علوم الكمبيوتر.

- مقدمة من موظفة تعمل بهيئة الخدمات الطبية (المستشفى العسكري) تتضرر من القرارات التعسفية الصادرة بحقها من قبل جهة عملها.

- مقدمة من موظفة تعمل بالمستشفى العسكري (الطب النووي) تتضرر من التعسف الواقع عليها من جهة عملها.

- مقدمة من موظف في مؤسسة البترول الكويتية يتضرر من تخفيض تقييمه السنوي الى جيد جدا وحرمانه من التظلم تنفيذا للتعميم الصادر من المؤسسة والذي لا يسمح بالتظلم الا للدرجات الادنى.

- مقدمة من موظف في مؤسسة البترول الكويتية يتضرر من تخفيض تقييمه السنوي الى جيد جدا وحرمانه من التظلم تنفيذا للتعميم الصادر من المؤسسة والذي لا يسمح بالتظلم الا للدرجات الادنى.

ردّاً على 11 توصية مقدمة من 21 نائبا صدرت عقب الانتهاء من طلب مناقشة حادثة الانقطاع في فبراير الماضي

الجسار: الرطوبة والغبار والقصور في صيانة

أدرج على جدول اعمال جلسة بعد غدٍ الثلاثاء كتاب الحكومة متضمناً رد وزير الاشغال العامة وزير الكهرباء والماء خالد الجسار بشأن التوصيات التي تقدم بها بعض النواب بعد الانتهاء من مناقشة أسباب الانقطاع المفاجئ للتيار الكهربائي مساء الأربعاء الموافق 11 فبراير 2015، وكان 21 نائبا قد قدموا 11 توصية في جلسة 12 فبراير 2015.

وتتلخص اجراءات الوزارة في السطور التالية:

- قامت الوزارة متمثلة باللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم (2015/15) الصار بتاريخ 2015/2/12 لبحث ودراسة اسباب انقطاع التيار الكهربائي بمناطق متفرقة من دولة الكويت بإعداد تقرير مفصل عن اعمالها وما انتهت اليه من نتائج وتوصيات.

وقامت الوزارة بتشكيل لجنة بموجب القرار الوزاري رقم (2015/15) الصادر بتاريخ 2015/2/12 لبحث ودراسة أسباب انقطاع التيار الكهربائي بمناطق متفرقة من دولة الكويت، حيث تم اعتماد التقرير الصادر عن هذه اللجنة من قبل معالي الوزير وإحالة المقصرين الى النيابة العامة للتحقيق فيما نُسب اليهم من قصور في أداء اعمال وظيفتهم.

وكذلك قامت دولة الكويت بالمشاركة في الاجتماع الثمانين لمجلس ادارة هيئة الربط الكهربائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والذي عقد يوم الخميس الموافق 2015/3/5 في الدوحة، حيث اطلع مجلس ادارة الهيئة على كتاب وكيل وزارة الكهرباء والماء بدولة الكويت رقم و ك م/5766/2 بتاريخ 2015/3/2 بشأن الشكر والتقدير للدول الاعضاء والهيئة عما تلقته شبكة كهرباء دولة الكويت من دعم للطاقة الكهربائية اثناء الانقطاع الكهربائي الذي حدث بتاريخ 2015/2/11 لما كان له من أثر ايجابي في التعامل مع الحادث بنجاح وطلب اضافة بند على جدول اعمال اجتماع المجلس لدراسة زيادة سعة الرابط الكهربائي بين دول المجلس لتبادل المزيد من الطاقة الكهربائي، وبعد المناقشة قرر مجلس الادارة ما يلي:

تكليف الادارة التنفيذية للهيئة وتحت اشراف لجنة التخطيط، بدراسة مدى الحاجة الى توسعة شبكة الربط الكهربائي الخليجي لتتناسب مع توسع الشبكات الداخلية للدول الاعضاء، وعرض النتائج على لجنة المشروعات والمناقصات لتعرض توصياتها على مجلس الادارة في جلسة مقبلة.

وبالنسبة للتوصية التي تقضي بالعمل على دعم كل ما من شأنه تقوية المحطات الكهربائية لعدم تكرار أزمات انقطاع الكهرباء مرة اخرى وتقليل احتمالات حدوثها، فقد قامت الوزارة بتعزيز القدرة الانتاجية للطاقة الكهربائية للشبكة العامة وذلك بزيادة القدرة الانتاجية في محطتي الزور الجنوبية والصبية بـ500 ميغاوات لكل محطة هذا الصيف، كما انه جار العمل على اضافة قدرة انتاجية بمقدار 1500 ميغاوات في المحطات القائمة.

وتمتلك الوزارة حاليا عدد 300 مولد متعددة الاحجام وجاهزة للعمل وبقدرة انتاج اجمالية للطاقة الكهربائية الطارئة تقدر بحوالي 250 ميغاوات، كما يتم حاليا طرح مناقصة لشراء عدد 21 مولد كهربائيا متنقلا جديدا بز

بأحجام متفاوتة وبقدرة اجمالية تقارب 7 ميغاوات اضافية.

أما بالنسبة للتوصية القاضية بالعمل على ايجاد الطاقات البديلة كالطاقة الشمسية والطاقة الهوائية وغيرهما فهي محاولة تنفيذ جزء منها لبعض المناطق وتعميمها في حال ثبات نجاحا، فقد وضعت الوزارة خطة طموحة لتحقيق 15 % من اجمالي طاقتها الانتاجية في عام 2030 للطاقات البديلة، فاستغلال الطاقات البديلة بأنواعها يتفق وخطط الوزارة في تنويع مصادر الانتاج الكهربائي وتقليل الاعتماد على مصدر نفطي ناضب، ولقد بدأت الوزارة فعليا في انشاء العديد من المشاريع منها على سبيل المثال مشروع مجمع الشقايا للطاقات المتجددة وهو مشروع طموح يهدف الى انتاج 2000-2500 ميغاوات، وقد بدأ معهد الكويت للأبحاث العلمية بإنشاء أول مشروع في موقع الشقايا لإنتاج 70 ميغاوات.

المشروع الثاني مشروع استغلال أسطح خزانات المياه الأرضية حيث تملك الوزارة عددا كبيرا من خزانات المياه الارضية في مناطق متفرقة بجميع انحاء الكويت سواء في المناطق المأهولة أو غير المأهولة وقد تصل طاقة استغلال هذه الاسطح الى اكثر من 300 ميغاوات، وقد بدأت الدراسة فعليا في هذا المشروع حيث تقوم الوزارة بتأهيل الشركات المتخصصة لمثل هذه المشاريع.

كما قامت الوزارة بتركيب وتشغيل نظام الخلايا الكهروضوئية على سطحي وزارتي الاشغال العامة والكهرباء والماء بقدرة انتاجية 1 ميغاوات.

وجار التعاقد مع احدى الشركات المحلية لتصميم وإنشاء مخازن بمنطقة صبحان بتقنية الألواح الكهروضوئية لإنتاج 3.5 ميغاوات من الطاقة الكهربائية.

وبالنسبة للتوصية بمكافأة الموظفين الذين أثبتوا قدراتهم الرائعة خلال فترة الازمة والعمل على تكثيف تدريبهم لمواجهة الازمات، فقد قامت الوزارة برفع كتاب لديوان الخدمة المدنية بتاريخ 2015/4/2 متضمنا طلب الموافقة على صرف مكافأة مالية للموظفين الذين قاموا بدور كل حسب اختصاصه خلال فترة انقطاع التيار الكهربائي في مناطق عديدة من البلاد يوم الاربعاء الموافق 2015/2/11 تقديرا لهم لما قاموا به من جهد غير عادي كان له المردود المباشر في اعادة التيار الكهربائي في زمن قياسي، كما تعمل الوزارة على تكثيف البرامج التدريبية للعاملين لديها لمواجهة الازمات من خلال تدريب الكوادر الكويتية لإدارة وتشغيل وصيانة محطات القوى الكهربائي وتقطير المياه ومكونات الشبكة الكهربائية.

وكانت الوزارة قد شكلت لجنة تحقيق لبحث ودراسة اسباب انقطاع التيار الكهربائي في خطوط الشبكة الكهربائية وذلك بموجب القرار الوزاري رقم 2015/15، وبناء على ذلك القرار تشكلت اللجنة لبحث ودراسة اسباب انقطاع التيار الكهربائي في خطوط الشبكة الهوائية لمحطة الصبية مساء يوم الاربعاء الموافق 2015/2/11 مما نتج عنه انقطاع الكهرباء عن بعض مناطق الكويت، مع تحديد الاسباب التي ادت الى ذلك، وبيان كيفية تلافي حدوث ذلك مستقبلا، وعملا بهذا القرار عقدت اللجنة عدة اجتماعات حيث تم الاطلاع على قرار تشكيلها ومناقشته ووضع خطة عمل لمباشرة مهام اللجنة التي كان من اهم بنودها الحصول على البيانات والافادات من القطاعات المعنية وهي:

1 - قطاع مراكز المراقبة والتحكم ونظم المعلومات والرقابة.

2 - قطاع شبكات النقل الكهربائية.

3 - قطاع تشغيل وصيانة محطات القوى الكهربائية وتقطير المياه.

وذلك للوقوف على ظروف وملابسات انقطاع التيار الكهربائي وكيفية حدوثه، والاسباب التي ادت اليه، والاجراءات التي تم اتخاذها من قبل القطاعات المختصة لمواجهة المشكلة وعلاجها وبيان ما اذا كان هناك اي قصور او إخلال في حق أي من موظفي الوزارة بالاضافة الى وضع اقتراحات لتلافي ذلك مستقبلا.

وبعد الاطلاع على المستندات والتقارير الفنية توصلت اللجنة الى النتائج التالية:

نتيجة أعمال اللجنة

بعد الاطلاع على كافة التقارير التي قدمت الى اللجنة، وما تضمنته من معلومات، وما افاد به الموظفون المختصون اثناء مقابلتهم وسؤالهم عن مجريات ظروف الحادث، وما اسفرت عنه الزيارة الميدانية، وما اورده تقرير المعلومات المناخية المقدم من معهد الكويت للأبحاث العلمية خلصت اللجنة الى ما يلي:

1 - انه في يوم الاربعاء الموافق 2015/2/11 الساعة 18.28 انفصلت خطوط هوائية جهد 275 ك.ف بين محطة تحويل الجهراء x ومحطة توليد كهرباء الصبية رقم 1، وجهد 400 ك.ف بين محطة تحويل الصليبية z ومحطة توليد كهرباء الصبية رقم 2.

وفي الساعة 18.59 اي بعد مرور 31 دقيقة انفصل الخط الهوائي جهد 275 ك.ف بين محطة توليد كهرباء الصبية البخارية ومحطة سعد العبدالله w رقم 1.

- تم البدء في اعادة التيار الكهربائي اعتبارا من الساعة 19.26 اي بعد 6 دقائق من الانقطاع، كما تمت اعادة توصيل الرابط الخليجي في الساعة 19.36 اي بعد 16 دقيقة من الفصل، بالاضافة الى استمرار تتابع دخول الوحدات الغازية على النظام الكهربائي وتم استكمال اعادة التيار الى جميع مناطق دولة الكويت في تمام الساعة 22.14.

- تم ابلاغ هيئة الربط الكهربائي الخليجي بانتهاء حالة الطوارئ في الساعة 22.59.

- وبناء على ما سبق ونظرا لما تبين للجنة من دراسة جداول بيانات الفصل والتوقيتات وآخر عمليات الغسيل والصيانة

التتمة ص13

وزير الكهرباء خالد الجسار

تشكيل لجنة لبحث ودراسة أسباب انقطاع التيار الكهربائي بمناطق متفرقة من الكويت.

توسعة شبكة الربط الكهربائي الخليجي لتتناسب وتوسع الشبكات الداخلية للدول الأعضاء

تعزيز القدرة الإنتاجية للطاقة الكهربائية للشبكة العامة بـ 500 ميغاوات لمحطتي الزور والصبية

العمل على اضافة قدرة انتاجية بمقدار 1500 ميغاوات في المحطات القائمة

الخطوط الهوائية أسباب انقطاع الكهرباء

تتمة المنشور ص12

على الخطوط الواصلة بمحطة توليد الصبية والمعدة بمعرفة ادارة صيانة الكيبلات الارضية والخطوط الهوائية من ان العديد من الخطوط الهوائية تم تنظيفها يدويا منذ فترات طويلة سابقة لتاريخ حادث الانقطاع موضوع الدراسة، كما ان البعض منها تم تنظيفه تحت الجهد باستعمال آلية رش المياه على فترات متباعدة وان البعض منها لم تجر له اية عمليات غسيل مطلقا مَنذ شهر نوفمبر 2014.

- بالاضافة الى ما تبين للجنة من تقرير الزيارة الميدانية لمواقع الاحداث من تلوث المنطقة بالغبار والاتربة نتيجة وجود اعمال انشائية عبارة عن اعمال حفر ودفن خطوط انابيب غاز قادمة من منطقة شمال الكويت باتجاه الجون، بالاضافة الى حركة آليات وشاحنات ضخمة لنقل الرمال اللازمة للدفن لتنفيذ مشروع جسر جابر الاحمد، وكذلك ما ورد بكتاب معهد الكويت للابحاث العلمية عن تقرير محطة ارصاد الصابرية من ارتفاع حاد في معدلات الرطوبة والتي بلغت نسبتها في بعض الاوقات الى ما يقرب من 100 % خلال تلك الفترة.

- يضاف الى ما تقدم ما حدث من حالات فصل متكررة للخطوط الهوائية خلال الفترة من 2015/1/26 الى 2015/2/10 كما هو مبين بالتفصيل بكتاب مراكز المراقبة والتحكم رقم و.م.م.ت.ن.م.ر/180 المؤرخ في 2015/2/23 والمتضمن تقريرا عن الاحداث التي طرأت على الخطوط الهوائية الصادرة من محطة توليد كهرباء الصبية خلال الفترة المذكورة.

- وعلى أثر ما تقدم من اجتماع الرطوبة والغبار في آن واحد، بالاضافة الى القصور في اعمال الصيانة الدورية التي تشمل اعمال تنظيف وصيانة الخطوط الهوائية وملحقاتها وتفتيش وتدقيق للخطوط عند فصلها على مدى (24) ساعة وكذلك بصورة دورية على بعض ملحقات الموصلات والعوازل وذلك بموجب عقدي الصيانة المشار اليهما اعلاه، الامر الذي ادى الى حدوث ترسبات على عوازل الخطوط افضى الى فصل تلقائي لتلك الخطوط.

- ومن جميع ما تقدم فان اللجنة ترى ان هناك قصورا في صيانة الخطوط الهوائية تمثل في الإخلال بأعمال تنظيف الخطوط الهوائية وعوازلها وملحقاتها، وذلك ثابت من واقع الجداول والبيانات المقدمة. وعلى الرغم من تعرض المنطقة لارتفاع معدلات الغبار والاتربة المتطايرة جراء حركة الآليات للمشاريع الانشائية وتكرار حالات فصل الخطوط الهوائية في الفترة السابقة للحادث كلما ارتفعت معدلات الرطوبة، ما كان يستدعي اتخاذ اجراءات عاجلة للوقوف على اسباب تكرار فصل هذه الخطوط، وعمل اللازم للحد من تراكم الترسبات عليها بصورة كافية لضمان نظافة العوازل.

- وتنتهي اللجنة الى ان الحادث كان نتيجة لقصور في صيانة الخطوط الهوائية، في ظل توافر ظروف مناخية استثنائية تمثلت بارتفاع كبير في نسبة الرطوبة تزامن مع تلوث الجو بالاتربة والغبار الكثيف، الذي ادى الى تراكم ترسبات على العوازل نتج عنه فصل للخطوط الهوائية تسبب في انقطاع التيار الكهربائي.

الكويت في ظلام دامس ليل 11 فبراير الماضي

توصيات اللجنة الوزارية

1 - إحالة المختصين بأعمال صيانة الخطوط الهوائية الى النيابة العامة للتحقيق فيما نسب اليهم من قصور في اداء اعمال وظيفتهم وما ادى اليه ذلك من انقطاع التيار الكهربائي عن مناطق متفرقة بدولة الكويت في مساء يوم 2015/2/11.

2 - التنسيق مع الجهات المنفذة لأعمال المشاريع الانشائية الجارية بمنطقة الحدث بالقرب من الخطوط الهوائية لاتخاذ ما يلزم من اجراءات للحد من ظاهرة التلوث واثارة الغبار والاتربة الناتجة من تلك الاعمال بما يكفل التقليل من تأثيرها على الخطوط الهوائية وملحقاتها.

3 - تكثيف برامج اعمال تنظيف وصيانة عوازل الخطوط الهوائية بما يتناسب مع الظروف البيئية الاستثنائية بموقع الحادث والمواقع المماثلة.

4 - القيام بمتابعة ميدانية لحصر وتقييم نسب التلوث على الخطوط الهوائية في منطقة الانقطاع بصفة خاصة لما يجري بها من اعمال انشائية وكثافة حركة الشاحنات وما لها من دور في اثارة الغبار والاتربة.

5 - اجراء مسح مستمر على الخطوط الهوائية الكهربائية باستخدام تكنولوجيا الاشعة تحت الحمراء (infeaed).

طرح مناقصة لشراء 21 مولدا كهربائيا متنقلا جديدا بأحجام متفاوتة بقدرة إجمالية تقارب 7 ميغاوات

خطة طموحة لتحقيق 15 % من طاقتها الإنتاجية للطاقة البديلة عام 2030

إنشاء مشروع مجمع الشقايا للطاقات المتجددة يهدف إلى انتاج من 2000-2500 ميغاوات

مكافأة مالية للموظفين الذين قاموا بدور كل حسب اختصاصه خلال فترة انقطاع التيار الكهربائي

11 توصية نيابية

تقدم 21 نائبا وهم د.يوسف الزلزلة وسعدون حماد وفارس العتيبي وصالح عاشور وعبدالله التميمي وخليل الصالح وعبدالله الطريجي وفيصل الشايع ومحمد طنا وجمال العمر ود.عبدالحميد دشتي ومحمد الهدية وماضي الهاجري وحمود الحمدان وكامل العوضي ود.خليل عبدالله وأحمد لاري ود.محمد الحويلة وفيصل الكندري ود.عودة الرويعي وسعد الخنفور بـ 11 توصية نيابية عقب طلب المناقشة الذي يتعلق بأسباب انقطاع التيار الكهربائي في مناطق متفرقة في الكويت في 11 فبراير 2015 والذي نوقش في جلسة 12 فبراير 2015.

ونصت التوصيات على ما يلي:

1 - تقديم تقرير كامل بأسباب ازمة انقطاع الكهرباء لمجلس الامة حال انتهاء الوزارة منه ولفترة لا تزيد على شهر واحد.

2 - اذا ثبت ان هناك قصورا من بعض المسؤولين تتخذ الاجراءات القانونية لمحاسبتهم.

3 - الاستمرار في دعم الربط الخليجي والتواصل مع دولة مجلس التعاون الخليجي في تقوية الربط الخليجي.

4 - العمل على دعم كل ما من شأنه تقوية المحطات الكهربائية لعدم تكرار ازمات انقطاع الكهرباء مرة اخرى وتقليل احتمالات حدوثها.

5 - دراسة وضع الطوارئ الذي حدث خلال الازمة والعمل على التأكد ان جميع اجهزة الدولة قادرة على مواجهة الطوارئ.

6 - توفير محطات متنقلة بعدد اكبر لمواجهة حالات الطوارئ المقبلة لا سمح الله.

7 - دراسة انشاء محطة خاصة بالنفط وجميع القطاع النفطي لأنها تستهلك (900) ميغاوات.

8 - العمل على ايجاد الطاقات البديلة كالطاقة الشمسية والطاقة الهوائية وغيرهما ومحاولة تنفيذ جزء منها لبعض المناطق وتعميمها في حال ثبات نجاحها.

9 - مكافأة الموظفين الذين اثبتوا قدراتهم الرائعة خلال فترة الازمة والعمل على تكثيف تدريبهم لمواجهة الازمات.

10 - انشاء مركز متخصص لإدارة الكوارث والأزمات وتدريب موظفيه على ذلك.

11 - وجود ناطق رسمي باسم الحكومة في حال حدوث أي طارئ.

الصالح: لا قيود على قيام البنوك بتقديم تسهيلات ائتمانية للعملاء

أكد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية أنس الصالح ان الوزارة توفر التمويل اللازم لمشاريع الدولة حسب الخطة المعتمدة، كما تتابع وتحث الجهات الحكومية التي لديها مشاريع على الاستخدام الامثل للاعتمادات الواردة في الميزانية لتلك المشاريع وفق ما هو مقرر والحرص دوما على ربط التنفيذ بالتخطيط.

جاء ذلك ردا على توصيات المجلس الصادرة عقب طلب مناقشة في شأن وضع سوق الكويت للاوراق المالية والذي نوقش في جلسة 3 ديسمبر 2012، واضاف الصالح أنه بشأن الجهات التابعة لوزير المالية، فقد وردت توصيتان، واحدة تخص بنك الكويت المركزي رقم 8، والاخرى تخص الهيئة العامة للاستثمار رقم 3، وقد عقبت كل من الجهتين عليهما.

والجدير بالذكر ان التوصيات انتهت بالتوصية رقم 11 وتنص على

وزير المالية أنس الصالح

اي معوقات او قيود تحول دون قيام البنوك بتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء من افراد او شركات ولمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، بما في ذلك التسهيلات المقدمة بغرض تمويل عمليات المتاجرة في سوق الكويت للاوراق المالية. وقال ان قرار منح الائتمان من قبل البنوك يتم بناء على سياسات الائتمان الخاصة بكل بنك والمعتمدة من قبل مجلس ادارته، ودون اي تدخل من جانب بنك الكويت المركزي. وانه بناء على التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي منذ عام 1993 بشأن ترشيد وتنظيم السياسة الائتمانية للبنوك، فان وضع السياسة الائتمانية امر يقع على عاتق كل بنك، ومع ان هذه التعليمات تؤكد ضرورة ان يكون القرار الائتماني بناء على دراسة ائتمانية للمركز المالي للعميل الا انها تنص على ضرورة حصول البنك على ضمانات كشرط لمنح التسهيلات.

وافاد بأن الهيئة العامة للاستثمار تقوم بالاستثمار غير المباشر بسوق الكويت للاوراق المالية من خلال مديري (المحافظ/ الصناديق) وذلك بهدف التحول من الاستثمار المباشر (الملكيات المباشرة) للهيئة العامة للاستثمار الى الاستثمار غير المباشر، فضلا عن مضي الهيئة في برنامج التخصيص لبيع بعض المساهمات المحلية وبالتالي التحول التدريجي من الاستثمار المباشر الى الاستثمار غير المباشر، وبمتابعة ودراسة الاوضاع بالسوق، وذلك لاتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة بهذا الشأن.

وعليه فان التوجه الذي تقوم عليه الهيئة العامة للاستثمار يتماشى مع التوصية المقدمة من قبل اعضاء مجلس الأمة.

نص التوصيات

إلحاقا لما تم طرحه خلال الجلسة الخاصة لمناقشة وضع سوق الكويت للاوراق المالية وبعد سماع ملاحظة نواب مجلس الامة والحكومة نتقدم نحن المقدمين ادناه بالتوصيات التالية للحكومة:

- السرعة في انجاز منظومة قوانين الاعسار الاقتصادي بما فيها انشاء المحكمة التجارية الاقتصادية.
- سرعة طرح وتنفيذ المشاريع الرأسمالية والاستثمارية وذلك لزيادة الانفاق لتحريك العجلة الاقتصادية.
- ضرورة استمرار الهيئة العامة للاستثمار في الاستثمار بالسوق المحلي مع ضرورة تحولها من مستثمر مباشر الى مستثمر غير مباشر وذلك لتفعيل دور الاستثمار المؤسسي مع تعديل القوانين المعنية لهذا الاستثمار.
- الاسراع في تعديل وتنقيح قانون هيئة اسواق المال بما يسمح بتعزيز تنافسية البورصة مع البورصات الاقليمية.
- رفع درجة الشفافية وتفعيل ادوات الحوكمة تدريجيا لحماية صغار المستثمرين.
- تشكيل لجنة من المختصين من القطاع الخاص وممثلي الجهات الرسمية المعنية لمتابعة اوضاع البورصة.
- تعديل المادة 122 من قانون هيئة اسواق المال او الغاؤها او استبدالها بحيث يستبعد التحويل للنيابة مباشرة.
- اعادة النظر في القيود التي يضعها البنك المركزي على البنوك لاقتراض وتمويل الشركات غير المتعثرة والتي سجلت ميزانياتها تقدما في الارباح السنوية.
- الاسراع على العمل لايجاد آلية لصناع السوق وهو المعمول به في جميع اسواق العالم.
- الاسراع في معالجة اخطاء النظام الآلي لسوق الاوراق المالية لتجاوز الاخطاء المتكررة التي تكون سببا دائما في التأثير على السوق.
- تقديم تقرير كل ثلاثة اشهر لمجلس الامة على متابعة هذه التوصيات ونسبة تنفيذها. ومقدمو التوصيات هم: د. يوسف الزلزلة، نبيل الفضل، فارس العتيبي، عبدالله العدواني، د. عبدالحميد دشتي، طلال الجلال، فيصل الشايع، د. عبدالله الطريجي، عبدالله المعيوف، روضان الروضان، جمال العمر، سعد الخنفور، د. خليل عبدالله، سلطان الشمري، محمد الجبري، احمد لاري، عبدالله التميمي، احمد القضيبي، كامل العوضي، محمد طنا، سيف العازمي، خليل الصالح، ماضي الهاجري، د. محمد الحويلة، مبارك الخرينج، ود. عودة الرويعي.

.. ويرد على توصيات لجنة التحقيق في عقد الزور

أحال نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية على المجلس رأي هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص بشأن الاقتراح المقدم من بعض النواب باحالة التقرير النهائي للجنة التحقيق بشأن فرص عقد محطة الزور الشمالية المرحلة الاولى الى الحكومة لاتخاذ الاجراءات المناسبة في شأنها، والتوصيات الصادرة عن اللجنة وجاء في مذكرة الهيئة ما يلي:

وافق مجلس الامة الحالي بجلسته العلنية المنعقدة بتاريخ 2015/2/5 في دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعي الرابع عشر على تشكيل لجنة تحقيق لفحص عقد محطة الزور الشمالية، وانتهت اللجنة بتاريخ 31 اكتوبر 2014 الى تقريرها بشأن الموضوع انفا، وبعد دراسة ما ورد في التقرير، لا سيما التوصيات التي انتهى اليها التقرير، فانه لا يمكن الاخذ بأي منها لمخالفاتها لصحيح الواقع والقانون، وللاسباب المبينة ادناه:

فيما يتعلق بالتوصية الاولى:

- تعديل الكيان القانوني لشركتي الزور الشمالية الاولى وشركة شمال الزور الاولى المساهمة العامة، بايحاء بان اطراف التحالف الفائز ليسوا ملاكا بهاتين الشركتين او لا علاقة لهم بالشركة التي اسست:

- هذا الامر يخالف الواقع، حيث ان اسماء الشركات التي تم ترسية المزايدة عليها وقد دونت جميعها في الصفحة الاولى من عقد الشراكة وفقا للاصول القانونية المعتمدة بهذا الشأن.

- اما ملكية الشركة، فقد تم تزويد اللجنة بكافة المستندات الثبوتية التي تؤكد ملكية الشركات التي تؤلف التحالف الفائز للاسهم المخصصة لهذه الشركات، وهي ممهورة ومصدقة من كافة الجهات العامة المعنية بذلك وفقا لاحكام القانون رقم 7 لسنة 2008 وقانون الشركات التجارية رقم 25 لسنة 2012 والذي ينص على ضرورة تأسيس شركة لتملك الاسهم وان يكون عدد المؤسسين خمسة اشخاص بالنسبة للشركات التي لا تضم اي جهة حكومية عند تأسيسها، وقد اكد المشرع الكويتي على ذلك بصدور القانون رقم 116 لسنة 2014 متضمنا حكما مطابقا لما تم تنفيذه في مشروع الزور وهو ايضا ما يؤكد صحة الاجراء.

- اما تعديل حصة المشاركة ورأس المال المدفوع، فهو امر مخالف لمستندات طرح المزايدة، حيث ان هذه النسبة محددة في وثائق الطرح حرصا على المساواة والشفافية بين جميع المشاركين.

- واما بشأن اعادة انتخاب اعضاء مجلس الادارة، فهو مخالف لقانون الشركات والاحكام الواردة فيه لانه حق اصيل للمساهمين في شركة تجارية غير حكومية.

- هذا ويجدر التنوية الى ان حكم المحكمة الصادر في الدعوى القضائية المرفوعة من شركة فؤاد الغانم اكد في حيثياته على صحة هذا التأسيس، حيث اعتبر ان تنفيذ مشروعات الشراكة اما يتم بتنظيم عامودي او تنظيم افقي، وفي هذه الحالة اعتمد التنظيم العامودي حيث اسست الشركات التي رست عليها المزايدة شركة للتحالف بهدف تملك الحصة المخصصة للاكتتاب للقاطع الخاص في الشركة المساهمة العامة وذلك - تنفيذا لاحكام القانون الذي فرض تأسيس مثل هذه الشركات.

- أما التوصية الثانية المتلعقة بتعديل الاتفاقية وجعل اختصاص فض المنازعات للقضاء الكويتي وفقا لقوانين دولة الكويت: انتهت التوصية الى ان يكون فض المنازعات عن طريق المحاكم الكويتية او عن طريق التحكيم وفقا لقوانين دولة الكويت، وتنص المادة 15 من القانون رقم 7 لسنة 2008 على انه: يجوز الاتفاق بين الجهة العامة المتعاقدة والمستثمر على تسوية المنازعات بينهما عن طريق التحكيم، واعمالا لذلك، فقد تم الاتفاق من بداية الطرح وفي مستندات المزايدة على ان يتم فض المنازعات عن طريق التحكيم، واشترطت الاتفاقية ان يكون القانون الكويتي هو القانون المعمول به في هذه الحالة وهو الامر الثابت من وثائق التعاقد، وبذلك تكون هذه التوصية مطبقة اساسا وفقا لاتفاقية المشروع الحالية والتي تم تزويد اللجنة بها.

اضافة الى لك فقد اجاز القانون رقم 39 لسنة 2010 المعدل بالمرسوم بقانون رقم 28 لسنة 2012 تحرير عقود هذه المشروعات باللغة الانكليزية وبالتالي فان ذلك غير مخالفة للقانون فضلا عن ان ادارة الفتوى والتشريع لم تعترض عليه.

- اما التوصية الثالثة: تم توقيع الاتفاقية من قبل الممثل القانوني لاعضاء التحالف بموجب المستندات الدالة والتي تم تزويدها للجنة اثناء التحقيق ضمن اوراق ومستندات التعاقد وبالتالي فان هذه التوصية متحققة منذ البداية، ويجدر التنويه ان مستندات التفويض هذه تبرز عند تأسيس الشركة امام وزارة التجارة ووزارة العدل اللتين من المؤكد انهما قد تحققتا من صحتهما، وهو امر لا يدخل في اختصاص الهيئة (الجهاز الفني سابقا).

- اما بشأن التوصية الرابعة: لم يبين التقرير ما هو القصد من التسوية الودية بين جهات الادارة الحكومية المعنية واطراف التحالف الفائز الثاني كما اشير اليه في التقرير (شركة ما روبيني/ شركة فؤاد الغانم واولاده)، هذا من جانب ومن جانب آخر لم يبين التقرير القصد من التسويات القانونية اللازمة، فان كان القصد تسوية ودية وقانونية مع شركة ماروبيني فانه يرجى العلم كما سبق اثباته امام لجنة التحقيق ان هذه الشركة قد ارسلت بموجب كتاب رسمي الى الجهاز الفني بعدم اعتراضها على نتائج الترسية واجراءاتها، ومن ناحية اخرى، فان كان القصد اجراء تسوية ودية او قانونية مع شركة الغانم فان القضاء الكويتي قد اصدر حكمة في الدعوى المرفوعة من الاخير لذات الاسباب المبينة في التقرير بعدم قبول الدعوى، وبالتالي فان الوضع القائم مفاده ان شركة ماروبيني لم تعترض على اجراءات المشروع وترسيته بل اشادت بها، وشركة فؤاد الغانم صدر بحقها حكم قضائي بعدم احقية ادعائها علما بأنها منفردة غير مؤهلة لتنفيذ المشروع لعدم قدرتها على ذلك.

- اما التوصية الخامسة:

أولا: فإن قرار الغاء المادة 12 من القانون رقم 7 لسنة 2008 او ما يوازيها في القانون رقم 116 لسنة 2014، هو من اختصاص السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية حيث يحتاج الى تعديل قانون.

أعرب عن تطلعه للتعاون معه من خلال تبادل الخبرات وتوطيد العلاقات

نائب رئيس برلمان كردستان العراق يشيد بحيوية مجلس الأمة

أشاد نائب رئيس برلمان كردستان جعفر ايمنكي بدور وحيوية مجلس الأمة الكويتي والنجاحات التي حققها في معالجة الكثير من القضايا. وقال ايمنكي خلال لقائه الوفد الصحفي الكويتي الزائر والقنصل العام لدولة الكويت عمر الكندري أمس الأول إن مجلس الأمة الكويتي يتمتع بحيوية ونشاط أكبر قياسا بالعديد من دول المنطقة.

وأضاف أن البرلمان الكردستاني يتطلع إلى التعاون مع مجلس الأمة الكويتي من خلال تبادل الخبرات وتوطيد العلاقات البرلمانية. واستعرض ايمنكي أهم القوانين والقرارات التي يعكف البرلمان الكردستاني على تمريرها من أجل صياغة دستور خاص لإقليم كردستان وعرضه للاستفتاء.

ودعا نائب رئيس برلمان كردستان إلى انفتاح عربي حقيقي للدول العربية وبرلماناتها على إقليم كردستان للتعاون والتنسيق في شتى المجالات وخصوصا الاستفادة من التجارب وتبادل الخبرات.

ويبلغ عدد أعضاء برلمان إقليم كردستان العراق 111 عضوا من جميع أطياف سكان الإقليم.

على صعيد متصل التقى أعضاء الوفد الصحفي الكويتي وزيرة البلديات والسياحة في إقليم كردستان نوروز مولود حيث أشادت بالتجربة الناجحة لدولة الكويت في مجال الاستثمار والسياحة داعية الشركات الكويتية للاستثمار في الإقليم وخاصة في القطاع السياحي.

وذكرت أن الوزارة بصدد فتح مكاتب سياحية في العديد من الدول لجذب السياح إلى كردستان مشيرة إلى أن العديد من المشاريع السياحية الكبيرة قيد التنفيذ بمساهمة مستثمرين أجانب ومحليين إضافة إلى مستثمرين أكراد يقيمون في الخارج.

وزار الوفد الصحفي الكويتي مبنى محافظة أربيل وسط المدينة حيث أكد محافظ أربيل نوزاد هادي ضرورة الوجود العربي في العملية العمرانية والاستثمارية الجارية في إقليم كردستان العراق لافتا إلى مساهمة شركات كويتية ومستثمرين خليجيين في إقليم كردستان العراق في تشييد مشاريع استثمارية في أربيل فيما بلغت القيمة الإجمالية للمشاريع الاستثمارية نحو 24 مليار دولار.

وشرح المحافظ المراحل التاريخية التي مرت بها مدينة أربيل عاصمة إقليم كردستان وقلعتها التاريخية التي شيدت قبل نحو 8 آلاف عام إضافة إلى خطة المحافظة لجعل مدينة أربيل واجهة جاذبة لإقليم كردستان العراق.

الوفد الصحفي الكويتي خلال لقائه نائب رئيس برلمان كردستان العراق

نوروز مولود: تجربة ناجحة لدولة الكويت في مجال الاستثمار والسياحة

مفوض أممي: تبرع الكويت للسوريين أفضل هدية بمناسبة رمضان

قال مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين انطونيو غوتيريس أمس إن تبرع دولة الكويت بمبلغ 121 مليون دولار لدعم عمليات المفوضية الحيوية في سوريا أفضل هدية بمناسبة اقتراب شهر رمضان.

وأشاد غوتيريس في بيان صادر عن المقر الرئيسي للمفوضية بسمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد وحكومة وشعب الكويت على هذا التبرع الكويتي الانساني السخي الذي يعكس جزءا من تعاليم الإسلام.

وأضاف غوتيريس أن الصراع السوري دخل عامه الخامس مع وجود ملايين من اللاجئين يواجهون مستقبلا قاتما وفرصا ضئيلة للعودة إلى ديارهم في المستقبل القريب.

في المقابل أوضح المسؤول الأممي أن فرصا أخرى تلوح لاستئناف حياتهم في المنفى لاسيما أن أرقام المفوضية السنوية تظهر نموا متزايدا في أعداد اللاجئين السوريين إلى الخارج والنازحين في الداخل.

انطونيو غوتيريس

من جانبه قال مندوب دولة الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة السفير جمال الغنيم في تصريح لكونا إن هناك تقديرا أمميا ودوليا كبيرا لدور الكويت في دعم العمل الإنساني العالمي لاسيما في الأزمة السورية ومؤخرا أيضا في العراق واليمن.

وأوضح الغنيم أن المرحلة الحالية تشهد ما يشبه شراكة استراتيجية بين الكويت والمنظمات الإنسانية سواء الدولية أو التابعة للأمم المتحدة وذلك بفضل القيادة الحكيمة لحضرة صاحب السمو أمير البلاد مؤكدا أن هذه العلاقة بين الكويت والمنظمات الإنسانية والدولية سوف يتواصل دعمها إذ من المطلوب منا الآن القيام بأدوار كبيرة لتأكيد هذا الحضور الدولي الذي أصبح يحظى باعتراف دولي بمكانة دولة الكويت على صعيد العمل الإنساني.

الجهاز المركزي: 674 رخصة قيادة جديدة للبدون خلال 4 أشهر

أعلن الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية أنه تم إصدار 674 رخصة قيادة جديدة للمقيمين بصورة غير قانونية خلال الأشهر الأربعة الأولى من العام الجاري. وقال مدير إدارة المعلومات في الجهاز عبدالله الفرحان لكونا إن محافظة الجهراء جاءت في المرتبة الأولى من حيث عدد الرخص الجديدة الصادرة للمقيمين بصورة غير قانونية خلال الفترة بين يناير وأبريل الماضيين بإجمالي 389 رخصة تلتها محافظة الفروانية بإجمالي 96 رخصة ثم محافظة العاصمة بإجمالي 79 رخصة. وأوضح الفرحان أن محافظة الاحمدي جاءت في المرتبة الرابعة بإصدار 75 رخصة ثم محافظة حولي بـ23 رخصة وحلت محافظة مبارك الكبير في المركز الأخير بواقع 12 رخصة.

عبدالله الفرحان

وأكد أنه لا توجد أي موانع أمام المقيمين بصورة غير قانونية للحصول على رخص القيادة مشيرا إلى أن القرار الوزاري الخاص بتنظيم الحصول على تلك الرخص استثنى هذه الفئة من الشروط والطلبات الواجب توافرها في الفئات الأخرى وهم يعاملون كالخليجيين في هذا الشأن.

وشدد على أن عملية تقنين إصدار رخص قيادة السيارات للمقيمين بصورة غير قانونية تأتي وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم 409 لعام 2011 الخاص بتقديم عدد من المزايا والتسهيلات لهم موضحا أن الحصول على رخص قيادة السيارات متيسر لمن يحملون بطاقات أمنية سارية المفعول.

يذكر أن العام الماضي شهد إصدار 2328 رخصة قيادة جديدة للمقيمين بصورة غير قانونية كما شهد تجديد 18911 رخصة في حين شهد عام 2011 إصدار 2617 رخصة قيادة جديدة كما شهد العام 2012 اصدار نحو 2251 رخصة جديدة ونحو 2531 رخصة في عام 2013.

الزيارة الثانية لوفد مجلس الأمة برئاسة اللواء الوقيت لمؤسسة البترول

الوقيت مطلعا على الوسائل الأمنية بمؤسسة البترول

وفي حديث مع مسؤولي المؤسسة

قام وفد من مجلس الامة الكويتي برئاسة اللواء خالد خلف الوقيت، الامين العام المساعد لشؤون حرس مجلس الأمة، بزيارة مؤسسة البترول الكويتية وذلك للإطلاع على أحدث الوسائل الأمنية المستخدمة لدى مؤسسة البترول الكويتية من كاميرات مراقبة وبوابات الكترونية، وقد رافق سيادته في هذه الزيارة كلا من المهندس حسين علي النكاس، الوكيل أول ضابط طارق فرحان مبارك، كما استمع الوفد لشرح تفصيلي عن جميع الوسائل المستخدمة.

فوزية الكندري تجري أول عملية لبطاريات قلب دون أسلاك في الشرق الأوسط

أجرت استشارية أمراض قلب كويتية ثلاث عمليات ناجحة لتركيب منظمات القلب «بطاريات من دون أسلاك» وذلك للمرة الأولى في الكويت والشرق الأوسط.

وأوضحت استشارية أمراض القلب في مستشفى الأمراض الصدرية ومركز سلمان الدبوس للقلب د. فوزية الكندري في تصريح لكونا أن دولة الكويت اختيرت كواحدة من أولى الدول المسموح لها ببدء العمل بهذه التقنية التي تجنب المريض مشاكل أسلاك البطاريات مثل عطل الأسلاك أو ما يتسبب عنها من التهابات في جسم المريض مؤكدة أن التقنية الجديدة من دون أسلاك تشكل نقلة كبيرة في مجال تركيب منظمات القلب.

وأضافت أنه يتم تركيب تلك المنظمات الخالية من الأسلاك عن طريق عمل قسطرة من فخذ رجل المريض وزرعها في البطين الأيمن للقلب مشيرة إلى أن المريض لن يعاني من وجود أثر جرح على الجلد أو بطارية تحت الجلد من خلال تلك التقنية لافتة إلى أن تلك العمليات تمت يوم الخميس الماضي من خلال ورشة عمل برئاستها وبمشاركة فريق العمل في مختبر القسطرة في مركز سلمان الدبوس وبحضور الدعم الفني من الشركة الأمريكية المصنعة للجهاز.

فريق الغوص يعرض مشاريعه خلال الصيف

أعلن فريق الغوص التابع للمبرة التطوعية البيئية استمراره في تقديم برنامج العروض الحية لأبرز انجازاته ومشاريعه التطوعية الخاصة بالبيئة البحرية خلال فترة الصيف الجاري. وقال مسؤول البرنامج حمد بورسلي لكونا إن الفريق يقدم برنامجا خاصا يتضمن شرحا وافيا عن الحياة البحرية وكيفية المحافظة عليها وتصاحبه مسابقات بيئية ثقافية متنوعة وذلك في قاعات الجمعية الخيرية للتضامن الاجتماعي. وأضاف أن الفريق قدم أمس برنامجا بيئيا حول المعلومات البحرية والبيئية وعروضا حية لأبرز مشاريعه التطوعية وورشة لعملية زراعة الشعاب المرجانية للشباب المنتسبين لنادي كويت بالانس ومركز تنويع التعليم في قاعات الجمعية.

مبرة السعد توقع مذكرة تفاهم مع المركز الإقليمي للبيئة

الشيخة فادية خلال توقيعها مذكرة تفاهم مبرة السعد والمركز الإقليمي للبيئة.

وقعت مبرة السعد للمعرفة والبحث العلمي مذكرة تفاهم مع المركز الإقليمي للبيئة بحضور رئيس هنغاريا يانوش ادير وسفير دولة الكويت لدى هنغاريا د. حمد بورحمة.

جاء ذلك على هامش أعمال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر السنوي للمركز الإقليمي للبيئة والاحتفالية بالذكرى الـ25 لانشاء المركز الذي عقد في العاصمة الهنغارية بودابست منتصف الأسبوع الماضي بمشاركة رئيسة مجلس إدارة مبرة السعد للمعرفة والبحث العلمي الشيخة فادية سعد العبدالله.

وذكرت سفارة الكويت لدى هنغاريا في بيان تلقته كونا إن الشيخة فادية مثلت الجانب الكويتي في توقيع المذكرة فيما مثلت المديرة التنفيذية للمركز الإقليمي للبيئة سيتادش بوفيفرد الجانب الهنغاري.

وتقضي بنود المذكرة بتعاون الجانبين في مجال البرامج والدراسات والأبحاث الهادفة للاستدامة البيئية فيما ألقت الشيخة فادية بهذه المناسبة كلمة حول التعاون المستقبلي بين المركز الإقليمي للبيئة ومبرة السعد للمعرفة.

الوفيات

- **مساعد إبراهيم خلف النجار، 72 عاما، (شيع)**، رجال: العديلية، ق1، ش11، م16، ديوان النجار، تلفون: 99443341، نساء: بيان، ق2، طريق13، م20
- **خليفة سالم محمد سعد الشالح، 65 عاما، (شيع)**، رجال: الدسمة، ق4، ش43، م12، تلفون: 99603265، نساء: الدسمة، ق5، شارع امرؤ القيس، م1، تلفون: 99621927
- **فالح شافي حرقان العجمي، 74 عاما، (شيع)** رجال: صباح السالم، ق13، الشارع الأول، ج2، م 16 بجانب مسجد تميم بن اوس الداري، تلفون: 99491222، نساء: صباح السالم، ق13، الشارع الاول، ج2، م16، تلفون: 50256111
- **احمد راشد العميري، 45 عاما، (شيع)**، رجال: صباح السالم، ق7، ش1، ج12، م22، تلفون: 96965888 - 97589888، نساء: الشامية، ق3، ش30، م8، تلفون: 97680555
- **مضف خليفة مضف جالي الجريد، 17 عاما، (يشيع التاسعة صباح اليوم بمقبرة صبحان)**، رجال: الفحيحيل ش المخفر مقابل بيت التمويل، ديوان مضف جالي الجريد، تلفون: 66685866، نساء: الفحيحيل ق9، ش21، م4، شارع المخفر، تلفون: 66088011
- **عبدالعزيز نواف ملبس دهش بازع الفضلي، 17 عاما، (يشيع التاسعة من صباح اليوم بمقبرة صبحان)**، رجال: الصباحية، ق3، ش16، م1116، تلفون: 99328225، نساء: القصور ق6، ش1، م49.
- **عواد فهد محمد الرشيد، 90 عاما، (يشيع التاسعة من صباح اليوم بمقبرة صبحان)**، جابر العلي ق6، ش6، م27، تلفون: 66111031 - 99037440

إنا لله وإنا إليه راجعون

aldostoor الدستور
جريدة برلمانية يومية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي
رئيس التحرير
علام علي الكندري
العنوان : مجلس الأمة - الكويت شارع الخليج العربي
ص.ب 716 . الصفاة 13008 البدالة 22455422
التحرير 22454630 - 22455790 داخلي 2444 . 2170 . 2409
فاكس 22455790
التوزيع : الناشر للطباعة والنشر والتوزيع